إعداد
حمزة الفقير

الرجل المثالي في أعين النساء

obeikandl.com

دار الحضارة

جميع حقوق الطبع محفوظة

الايداع القانوني: 2002-1517

ردمك: 9961-907-99-x

دار الحضارة

ص ب 04 بئرالتوتة / الجزائر

هاتف / فاكس: 41 34 44 (021)

obeikandl.com

الفهرس

الموضوع — الصفحة

المقدمة ٤

المرأة في الإسلام لها حق الاختيار ٦

إيمان وجزاء النساء كالرجال ٢٢

مركز المرأة في صدر الإسلام ٢٤

مكانة المرأة في الإسلام ٣٤

المرأة والزواج في الإسلام ٣٦

الأسس المثالية لاختيار الزوج والزوجة ٤٠

فيما يحبه النساء في أزواجهن وما يكرهنه ٤٩

اعتناء المرأة بمظهرها من قوام سعادتها الزوجية ٥٤

الحقوق المتبادلة بين الزوجين المثاليين ٥٩

خمسة خصال تحبها المرأة في الرجل ٧٠

الزواج السبيل الوحيد لقضاء الغريزة الشهوانية ٨٦

تحريم الفواحش ٩٠

الأدب القرآني في تناول موضوع الغريزة الجنسية ٩٣

المراجع ٩٥

obeikandl.com

• بسم الله الرحمن الرحيم •

المقدمة

لا شك أنَّ من أعظم مظاهر الإكرام للفتاة – بعد حسن تربيتها وتهذيبها هو تحري الرجل الصالح لها، كما أنَّ أخطر عوامل التفريط في حقها – بعد إهمال تربيتها وتأديبها – هو التهاون في اختيار الزوج المناسب لها .. لأن في استطاعة الرجل إذا ما أساء الاختيار – أن يستبدل زوجة بزوجة أخرى – وليس في استطاعة الفتاة مثل ذلك إلاَّ بشق الأنفس وخسارتها عندئذ أشد وأخطر ومن ثم فإنَّ الاحتياط من حقها أوجب وأكرم .

ومن أجل هذا : عنى النبي «ﷺ» بالتنبيه إلى دقة وضع المرأة وضعفها، واحتياجها إلى المزيد من التروي في اختيار الزوج المناسب لها، فقال : «النكاح رق فلينظر أحدكم أين يضع كريمته» (المغنى عن حمل الأسفار : ٢ / ٤٣) .

لذلك كان من أوجب ما يجب على الآباء والأولياء أن يتحروا السيد الكريم، الذي يُمَلِّكُونَه زمام بناتهم، ويأتمنونه على معاشرتهن وأعراضهن.. السيد الذي يحسن القوامة عليهن، ويراقب اللّه تعالى في معاشرتهن ..

جاء رجل إلى الحسن فقال : خطب ابنتي جماعة فمن أزوجها ؟ فقال له : زوجها لمن يتقي اللّه، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لا يظلمها .

ولكن هل يوجد في عالم اليوم زوج مثالي أو زوجة مثالية ؟ وإذا وجد فمن أين الطريق إليه، وكيف يبدأ ليحيا ويستمر ؟

هذه الأسئلة الثلاثة لا بد أن تراود كل شاب وكل فتاة يفكران في الزواج ..

والواقع أنَّ الزوج والزوجة المثاليين في أعين بعضهما البعض موجودان ويمكن أن يوجدا بعقل وتدبير وارادة كل زوجين إذا بني على الحب والاحترام المتبادل والتسامح وحسن الخلق ولله در القائل :

سعادة المرء في خمس إذا اجتمعت

صلاح جيرانه والبر في ولده

وزوجة حسنت أخلاقها وكذا

خل وفيٍّ ورزق المرء في بلده

وهناك صفات تحبها المرأة في الرجل الذي تتمناه، كما أنَّ هناك صفات يحبها الرجل في المرأة التي يتمناها فتعالوا بنا نتعرف على هذه الصفات لكي نعمل بها حتى نصل إلى ما نصبوا إليه واللّه الموفق .

حمزة الفقير

obeikandl.com

المرأة في الإسلام لها حق الاختيار

❑ نظرة إلى المرأة في الحضارات القديمة :

إن الناظر إلى حال المرأة في الماضي يلاحظ أنها كانت لا تستطيع الحصول على أدنى متطلبات الإنسانية فالحضارات القديمة لم تعترف بها حتى على مستوى إنسانيتها. فشريعة مانو في الهند لم تكن تعرف للمرأة حقاً مستقلاً عن حق أبيها أو زوجها أو ولدها في حالة وفاة الأب أو الزوج، فإذا انقطع هؤلاء جميعاً وجب عليها أن تنتمي إلى رجل من أقارب زوجها في النسب، ولم تستقل بأمر نفسها في حالة من الأحوال، فهي لا تملك صفة الإنسانية التي تعطيها الحق في تكوين شخصيتها الخاصة بها.. وأشدّ من نكران حقها في معاملات المعيشة، نكران حقها في الحياة المستقلة عن حياة الزوج، فإنها مقضي عليها بأن تموت يوم موت زوجها، وأن تُحرق معه على موقد واحد .

وشريعة حمورابي التي اشتهرت في بابل كانت تحسبها في عداد الماشية المملوكة، ويدل على غاية مداها في تقدير مكانة الأنثى أنها كانت تفرض على من قتل بنتاً لرجل آخر أن يسلمه ابنته ليقتلها أو يملكها إذا شاء أن يعفو عنها ..

وكانت المرأة عند اليونان الأقدمين مسلوبة الحرية والمكانة في كل ما يرجع إلى الحقوق الشرعية، وكانت تعتبر مثل سائر الأثاث والمتاع .

ومذهب الرومان الأقدمين كمذهب الهنود الأقدمين في الحكم على المرأة بالقصور ورفض انسانيتها، وكان شعار حضارتهم . «قيد المرأة لا ينزع ونيرها لا يخلع» .

وكان للمرأة في الحضارة المصرية القديمة حظ من الكرامة يجيز لها الجلوس على العرش، ويعطيها مكان الرعاية في الأسرة، ولكن الأمة المصرية كانت من الأمم التي شاعت فيها عقيدة الخطيئة بعد الميلاد وشاع فيها اعتقاد الخطيئة الأبدية أن المرأة هي علة تلك الخطيئة وخليفة الشيطان، وشرك الغوايَة والرذيلة ولا نجاة للروح إلاّ بالنجاة من حبائلها ..

أما منزلة المرأة في الديانات السماوية التي تقدمت الاسلام، فالحكم المنصوص عليه في حق الميراث أن تحرم البنات، ما لم ينقطع نسل الذكور، وأن البنت التي يئول إليها الميراث لا يجوز أن تتزوج من سبط آخر ولا يحق لها أن تنقل ميراثها إلى غير سبطها .

فقد كانت بعض طوائف اليهود تعتبر البنت في مرتبة الخادم، وكان لأبيها الحق في أن يبيعها قاصرة .

واليهود يعتبرون المرأة لعنة لأنها غوت آدم، وقد جاء في التوراة : «المرأة أمرّ من الموت، وإن الصالح أمام الله ينجو منها، رجلاً واحداً بين ألف وجدت، أما امرأة فبين كل أولئك لم أجد» .

أما عند المسيحيين : فقد قال القديس «ترتوليان» : إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان، ناقضة لنواميس اللّه، مشوهة لصورة الرجل» .

وقال القديس «سوستام» : إنها شر لا بد منه، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الأسرة والبيت، ومحبوبة فتاكة، ومصيبة مطلية مموهة .

وفي القرن الخامس اجتمع مجمع «ماكون» للبحث في المسألة التالية : هل المرأة مجرد جسم لا روح فيه ؟ أم لها روح ؟!

وأخيراً قرروا أنها خلو من الروح الناجية من عذاب جهنم ما عدا أم المسيح .

ولما دخلت أمم الغرب في المسيحية كانت آراء رجال الدين قد أثرت في نظرتهم إلى المرأة، فعقد الفرنسيون في عام ٥٨٦ للميلاد مؤتمراً للبحث : هل تعد المرأة إنساناً أم غير إنسان ؟ وأخيراً قرروا أنها إنسان خلقت لخدمة الرجل فحسب !!

ولما قامت الثورة الفرنسية (نهاية القرن الثاني عشر) وأعلنت تحرير الإنسان من العبودية والمهانة، لم تشمل بحنوها المرأة، فنص القانون المدني الفرنسي على أنها ليست أهلاً للتعاقد دون رضا وليها إن كانت غير متزوجة، وقد جاء النص فيه على أن القاصرين هم : الصبي، والمجنون، والمرأة !!

أما موقف المجتمعات العربية قبل ظهور الإسلام من المرأة، فلم يعترف العرب الجاهليون لها بصفة الإنسانية، فاشتركوا في الزوجات مثلما كانوا يشتركون في المال والمتاع، وأوضح دليل على ذلك بقاء بعض التقاليد الشاذة في الزواج عندهم حتى ظهور الإسلام، كزواج الرهط، وهو أن يتزوج رجال كثيرون امرأة واحدة، وزواج الاستبضاع وهو أن يدفع الرجل زوجته إلى أمير أو عظيم ليستولدها رغبة في نجابة الولد ..

وهذان النوعان لا يزالان موجودين بصفة مطلقة دائمة في بعض البلاد كالتبت وغيرها، وكان عند العرب مؤقتاً ومقيداً بما ذكرنا .

ومنها : السفاح بالبغاء العلني، وكان عند العرب خاصاً بالإماء دون الحرائر .

ومنها : اتخاذ الأخدان، أي الصواحب العشيقات، وكان عرب الجاهلية يستترون به ويعدون ما ظهر منه لؤماً وخسة، وهذان النوعان عامان شائعان في بلاد الغرب كلها جهراً، وقد سرى فساده منهم إلى بلاد الشرق التي غلب نفوذهم عليها أو على حكامها، وقد قررت حكومة فرنسا أخيراً جعل أولاد الأخدان كالأولاد الشرعيين في الميراث وغيره بعموم الفساد فيه .

ومنها : نكاح المتعة، وهو المؤقت وقد شاع في بلاد الغرب أخيراً ويسمونه بنكاح التجربة، وتبيحه الشيعة الإمامية من المسلمين .

وأحب أن أعَرِّف زواج المتعة وبيان بطلانه : وهو أن يتزوج الرجل امرأة لمدة محدودة تكون طالقاً بانتهائها، اسبوع أو شهر أو سنة، وأنه من كبائر الإثم، بل هو والزنا سواء لا فرق بينهما، لأن أساس الزواج الدوام والاستقرار، والتوالد وزواج

المتعة مرتبط بوقت محدد ينتهي بانتهائه وليس من ورائه إلا التفكك والدمار، ولقد كان ذلك جائزاً في أول الإسلام حينما كان يغيب المسلم عن أهله زمناً، وتشتد عليه العزوبة، ولا يجد من يرعَى أمره. وكان ذلك أمراً سائغاً في الجاهلية، ولكن الإسلام الذي يتدرج في تشريعاته قرر على لسان رسول اللّه ﷺ، في الحديث الذي رواه ابن ماجه :

«يا أيها الناس، إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع، ألا وإن اللّه قد حرمها إلى يوم القيامة»(١) .

ولقد ورد النهي عنه ستَ مرات في ست مناسبات ليتأكد التحريم ويظهر أمره للمسلمين ولا يثبت به ميراث بين الزوجين، لأنه باطل، وما بني على باطل فهو باطل، ولأنه يقصد به الشهوة ولا يقصد به التناسل، ولا المحافظة على الأولاد، ثم هو يضر بالمرأة، ويحيلها إلى سلعة تنتقل من يد إلى يد كما يضر بالأولاد حيث لا يجدون المأوى الذي يستقرون فيه ولا الأب الذي يتعهدهم بالتربية والتأديب .

وهكذا كل من تزوج امرأة ونيته طلاقها بعد استمتاعه بها لفترة من الزمن، وان كان الفقهاء يقولون بجواز العقد، ويقع صحيحاً، إذا لم يشترطوا في صلب العقد الطلاق، ولكن اللّه سبحانه يقول : ﴿**وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به اللّه**﴾ وهكذا الكتمان غش وخداع، وفيه من المفاسد العبث بهذه الرابطة المقدسة، التي هي أعظم الروابط البشرية، والتنقل بين مراتع الشهوات. ولعن رسول اللّه ﷺ الذواقين والذواقات ..

ومنها : نكاح البدل والمبادلة، وهو أن يتنازل كل منهما عن امرأته للآخر .

ونكاح الشغار : وهو أن يزوج كل من الرجلين الآخر بنته أو أخته أو غيرهن ممن تحت ولايتهما بدون صداق. وهذان النوعان مبنيان على قاعدة حسبان المرأة ملكاً

---

١ – أخرجه الإمام أحمد ابن ماجه (النكاح) ٢١، والدارمي ١٤٠/٢ والبهيقي ٢٠٣/٧، و«شرح السنة» ١٠٠/٩، و«الدر المنثور» ١٤٠/٢، و«الكنز» (٤٧٥٣) و (٤٥٧٣٩)، و«نصب الراية» ١٧٧/٣ و«تلخيص الحبير» ١٥٥/٣، والبغوي ٥٠٦/١، والفتح ١٧٠/٩ «زاد المسير» ٥٣/٢، وابن كثير ٢٢٦/٢، و«الصحيحة» (٣٨١) .

للرجل يتصرف فيها كما يتصرف في بهائمه وأمواله، ولا يزالان يوجدان في بعض الشعوب الفاسدة أو البهيمية الهمجية كالغجر. والغبن في كل ذلك على النساء فهن اللاتي يحملن أثقاله وأوزاره الجسمية والأدبية والمالية .

وغيره كثير، هذا عدا عن عادة الوأد، فقد كان الرجل يدفن البنت حية في التراب، أو يخنقها ثم يقوم بدفنها !!

أما الإسلام : فقد كان ثورة على هذه المفاهيم البالية السقيمة، وأتى بمبادىء جديدة حول المرأة وهي :

١ – إن المرأة كالرجل في الإنسانية سواء بسواء، يقول اللّه سبحانه وتعالى :

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ..﴾ [النساء : ١] .

وقال ﷺ : «إنما النساء شقائق الرجال»(١) .

٢ – دفع عنها اللعنة التي كان يلصقها رجال الديانات السابقة، فلم يجعل عقوبة آدم بالخروج من الجنة ناشئاً منها وحدها، بل منهما معاً .

يقول تعالى في قصة آدم : ﴿فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه﴾[البقرة :٣٦].

وقال تعالى عن آدم وحواء :

﴿فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما وُري عنهما من سوآتهما ..﴾ [الأعراف : ٢٠] .

وقال تعالى عن توبتهما :

﴿قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾ [الأعراف : ٢٣] .

بل إن القرآن في بعض آياته قد نسب الذنب إلى آدم وحده فقال :

﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾[طه : ١٢١] .

ثم قرر مبدأ آخر يعفي المرأة من أفعال غيرها وحملها مسؤولية نفسها

---

١ – أخرجه الإمام أحمد ٦/٢٥٦، وابو داود (الطهارة) ب ٩٤، والترمذي (١٩٣) والبيهيقي /١٨٦ ١، وابن المبارك «في الزهد» (٦٣)، و«التمهيد» ٨/١٧٣، و«الصحيحة» (١٧٨)، و«الكنز» (٤٥٥٥٩) و (٤٥١٣١) و (٤٥١٣٢)، و«جمع الجوامع» (٥٩٨٤)، و«مشكاة المصابيح» (٤٤١).

﴿تلك أمة قد خلتَ، لها ما كسبت، ولكم ما كسبتم، ولا تسئلون عما كانوا يعملون﴾ [البقرة : ١٣٤] .

٣ - إنها أهل للتدين والعبادة ودخول الجنة إن أحسنت، ومعاقبتها إن أساءت، كالرجل سواء بسواء، قال تعالى :

﴿من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾ [النحل : ٩٧] .

وقال تعالى :

﴿من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب﴾ [غافر : ٤٠] .

وقال تعالى :

﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيراً﴾ [النساء : ١٢٤] .

وقال تعالى :

﴿فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض..﴾ [ال عمران : ١٩٥] .

وانظر كيف يؤكد القرآن هذا المبدأ في الآية الكريمة التالية :

﴿ إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً﴾ [الاحزاب : ٣٥] .

وقال تعالى :

﴿وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم﴾ [التوبة : ٧٢] .

٤ – حارب التشاؤم بها والحزن لولادتها كما كان شأن العرب ولا يزال شأن كثير من الأمم ومنهم بعض الغربيين، فقال تعالى منكراً هذه العادة السيئة :

﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون﴾ [النحل : ٥٩] .

٥ – حرَّم وأدها وقتلها لمجرد أنها أنثى وشنع على ذلك أشد تشنيع فقال تعالى :

﴿وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت ؟﴾ [التكوير : ٩] .

وقال تعالى :

﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم﴾ [الانعام : ١٤٠] .

٦ – رغب في تعليمها كالرجل، قال ﷺ :

«أيما رجل كانت عنده وليدة (جارية) فعلّمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها ..»(١) .

وقال ﷺ : «طلب العلم فريضة على كل مسلم»(٢) – قوله كل مسلم : يشمل الرجل والمرأة على السواء – وفي رواية : «طلب العلم فريضة على كل مؤمن»(٣) .

وكلمة مؤمن تشمل الرجل والمرأة على السواء .

---

١ – أخرجه البخاي ١٩٥/٣ و٨/٧، والحاكم ١٢٩/١، و«شرح السنة» ٥٥/١، و«مشكل الآثار» ٣٩٥/٢، وسعيد بن منصور (٩١٤) وابن منده في «الايمان» (٥٥) و (٥٦) .

٢ – أخرجه الطبراني ٢٤٠/١٠، و«مسند أبو حنيفة» (٢٠) و«جامع مسانيد أبي حنيفة» ٢٣/١ و٣٨ و٩٣ و٩٤، و«البداية» ٣٢٢/١١ المريسي في «نقض الدرامي على المريسي» (١٣٧) و (١٤١)، و ابن عدي ٢٠٩١/٦، و«الفقيه والمتفقة» ٤٤/١ .

٣ – أخرجه ابن ماجه (٢٢٤)، و«المجمع» ١١٩/١ و١٢٠، والطبراني في «الصغير» ١٦/١، و«الاتحاف» ٦٠/١ و٩٧ و٩٨ و١٢٩ و١٤٣ و٦/٦، و«مشكاة المصابيح» (٢١٨)، و«المطالب العالية» (٣٠٦٥)، و«الترغيب» ٩٦/١، و«الكنز» (٢٨٦٥١) و(٢٨٦٥٢) و(٢٨٦٥٣) و(٢٨٦٥٤) و(٢٨٨٢٤)، و«تاريخ جرجان» (٣١٦)، و«تاريخ اصفاران» ٥٧/٢ و١٥٦، وابن عساكر /٢٧٨ ٦، و«المغني عن حمل الأسفار» ٣/١، والقرطبي ٢٥٩/٨، و«الفقيه والمتفقة» ٤٣/١، و«الحلية» ٣٢٣/٨، والخطيب ٣٧٥/١٠ و٤٢٤/١١، وابن عدي ٢٥٢٨/٧ .

٧ – أعطاها حق الارث : أمًا، وزوجة، وبنتاً : كبيرة كانت أو صغيرة أو حملاً في بطن أمها .

عن جابر قال : جاءت امرأة ببنتين لها فقالت : يا رسول اللّه، هاتان بنتا ثابت بن قيس قُتِلَ معك يوم أُحد وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما كله، فلم يدع لهما مالاً إلاّ أخذه، فما ترى يا رسول اللّه ؟ فوالله لا تنكحان أبداً إلا ولهما مال، فقال النبي ﷺ : «يقضي اللّه في ذلك» فنزلت سورة النساء : ﴿يوصيكم اللّه في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فإن كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدةً فلها النصف ولأبويه لكل واحدٍ منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوةٌ فلأمه السدسُ من بعد وصية يوصي بها أو دينٍ آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً فريضةً من اللّه إنَّ اللّه كان عليماً حكيماً﴾ [النساء : ١١]. فقال رسول اللّه ﷺ : «ادعوا إليَّ المرأة وصاحبها، فقال لعمهما : أعطهما الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فهو لك»(١) .

٨ – نظم حقوق الزوجين، وجعل لها حقوقاً كحقوق الرجل، ومنح الرجل حق القوامة، وهي رئاسة غير مستبدة ولا ظالمة :

قال تعالى :

﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾ [البقرة : ٢٢٨] .

أما رئاسة الرجل : فلكونه هو المكلف شرعاً بالإنفاق على أسرته ومن ثم فهو صاحب الحق في الإشراف عليهاورعايتها إذ من الإنصاف والعرفان الجميل أن نجعل القوامة للرجل لأنه هو الذي ينفق من ماله على أهل بيته ويرعى شؤونهم ويقوم بالعبء الإقتصادي كله، فمن العدل تولية من ينفق على من لا ينفق مصداقاً لقوله تعالى :

﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل اللّه بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم..﴾[النساء : ٣٤] .

---

١ – أخرجه الإمام أحمد ٣/٣٥٢، وابو داود (٢٨٩١) والبيهقي ٢/٢٢٩ و ٢١٦، والحاكم ٤/٣٣٤ و٣٤٢، والدار قطني ٤/٧٨، و«الفتح» ٨/٢٤٤ و١٢/١٥، و«مشكاة المصابيح» (٣٠٥٨) و«الدر المنثور» ٢/١٢٥، وابن سعد ٣/٢/٧٨، و«حسن الأسوة» ص٢٧٦ .

إذ جعل الإنفاق سبباً للقوامة على الأسرة .

والرجل أقوى على تحمل الصعاب والصدمات والكوارث التي تقابل الأسرة، فالمرأة بطبيعتها التي طبعها اللّه عليها كأم مرهفة الحس، عاطفية، سريعة التأثر، شديدة الإنفعال، تلك الصفات الطيبة وضعها اللّه في المرأة لتقوم بواجبها نحو رعاية أبنائها وشمولهم بعطفها وحنانها، أما الرجل فلا يندفع نحو عاطفته وإنما يفكر ويتأمل ثم يحكم العقل في كل شيء قبل أن يقدم عليه .

وصفات القوامة والرياسة متوافرة في الرجل بطبيعته أكثر منها في المرأة.. ولقد أقام الإسلام القوامة على أساس من الرحمة والعطف والمحبة والمشاركة في المسؤولية، ولم يقمها على القهر والتسلط وقيدها بما يحفظ للمرأة حقوقها وكرامتها، فإذا كانت المرأة غير متزوجة كان على ولي أمرها أن يحافظ عليها ويصونها وأن يوفر لها كل ما تحتاج إليه حتى لا تضطر إلى القيام بعمل غير مناسب أو بإراقة ماء وجهها فيما تأباه كرامتها، ويمنعها حياؤها، فالقوامة هنا قوامة رعاية وحسن تنشئة وليست قوامة استبدادية .

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

«كل نفس من بني آدم سيد، فالرجل سيد أهله، والمرأة سيدة بيتها»(١) .

إن قوامة الرجل على المرأة قاعدة تنظيمية تستلزمها هندسة المجتمع واستقرار الأوضاع في الحياة الدنيا، ولا تسلم الحياة في مجموعها إلا بالتزامها، فهي تشبه قوامة الرؤساء وأولي الأمر فانها ضرورة يستلزمها المجتمع الإسلامي والبشري، ويأثم المسلم بالخروج عليها مهما يكن من فضله على الخليفة المسلم في العلم أو في الدين إلا أن طبيعة الرجل تؤهله لأن يكون هو القيم، فالرجل أقوى من المرأة وأجلد منها في خوض معركة الحياة وتحمل مسئولياتها، فالمشاريع الكبيرة يديرها الرجال، والمعارك الحربية يقودها الرجال، ورئاسة الدولة العليا يضطلع بها الرجال، وهكذا ترى الأمور الكبرى والمصالح العامة يوفق فيها الرجل غالباً، ويندر

---

١ - أخرجه ابن السني (٣٨٢)، و«الكنز» (١٤٦٦٩)، و«صحيح الجامع» ١٨٣/٤ .

أن تفلح فيها المرأة إلا أن يكون من ورائها رجل .

هذا وإن النطاق الذي تشمله قوامة الرجل، لا يمس حرمة كيان المرأة ولا كرامتها، وهذا هو السر العظيم في أن القرآن الكريم لم يقل : «الرجال سادة على النساء» وإنما اختار هذا اللفظ الدقيق : ﴿قوامون﴾ ليفيد معنى سامياً بناءً ؛ يفيد أنهم يصلحون ويعدلون، لا أنهم يستبدون ويتسلطون، فنطاق القوامة محصور إذن في مصلحة البيت، والاستقامة على أمر اللّه، وحقوق الزوج، أما ما وراء ذلك فليس للرجل حق التدخل فيه كمصلحة الزوجة المالية، فلا يتدخل الزوج فيها بغير رضاها، وليس عليها طاعته إلا في حدود ما أحله اللّه، فإن أمرها بحق اللّه تعالى، أو بحق الزوج فليس له عليها سبيل إلا سبيل التكريم والاحترام .

بل إن حسن معاشرة الرجل زوجته وحسن خلقه معها من أعظم مقاييس كمال الإيمان وسلامة الدين قال ﷺ :

«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً، وخياركم خياركم لنسائه»(١)

وكما أن للرجل حقوق على المرأة، فللمرأة أيضاً حقوق على الرجل منها :

---

١ – أخرجه الإمام أحمد ٢/٤٥٠ و٤٧٢ و٥٢٧، وابو داود (٤٦٨٢)، والدارامي ٢/٣٢٣، والحاكم ١/٣، والطبراني في «الصغير» ١/٢١٨ و«موارد الضمان» (٦٣١١) و(١٩٢٦)، و«المجمع» ٤/٣٠٣ و٨/٢١ و٢٢، و«المطالب العالية» (٢٥٤١)، و«الترغيب» ٣/٤١١، و«الحلية» ٩/٢٤٨، و«الفتح» ١٠/٢٥٨ و«مشكاة المصابيح» (٣٢٦٤) و(٥١٠١)، و«الاتحاف» ٥/٣٥٥ و٧/٣٥٨، و«المغني عن حمل الأسفار» ٢/٤٥، و«الصحيحة» (٧٥١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٣٠، وابن السني (٦٤)، والأجري في «الشريعة» (١١٥)، و«الدر المنثور» ٢/٧٤ و٧٦، و«التمهيد» ٩/٢٣٧ و٢٤٤، و«الكنز» (٥١٣٠) و(٥١٣١) و(٥١٧٩) و(٥٢٠٢) و(٥٢٠٣) و(١٠٥٣١)، و«تاريخ أصفهان» ٢/٩٧، وابن ابي شيبة «الإيمان» (٨) و(١٤) و(١٧) و(١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٤٢) و(١٢٥)، و«آداب الزفاف» ص١٦١، والبهيقي في «الاعتقاد» (١٧٨) وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٩٠)، والنسائي في «عشرة النساء» (٢٧٢)، والترمذي (١١٦٢) وقال : حديث حسن صحيح، و«رياض الصالحين» ٣٠٠ .

١ - العشرة الحسنة :

قال عليه الصلاة والسلام : «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»(١) .

وقال ﷺ في خطبة حجة الوداع :

«..... ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عوانٍ عندكم، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة - أي ظاهرة - فان فعلن فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضرباً غير مبرح، فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً، ألا إن لكم على نسائكم حقاً، ولنسائكم عليكم حقاً، فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذَنَّ في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن»(٢) .

وقال ﷺ : «لا يَفْرِكْ - أي لا يبغض - مؤمنٌ مؤمنة، إن كره منها خُلُقاً رضي منها آخر»(٣) .

وعن عائشة رضي اللّه عنها قالت :

«دعاني رسول اللّه ﷺ والحبشة يلعبون بحرابهم في المسجد - في يوم عيد - فقال لي : «يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم ؟» فقلت : نعم. فأقامني وراءه، فطأطأ لي منكبيه لأنظر إليهم، فوضعت ذقني على عاتقه، وأسندت وجهي إلى خده، فنظرت من فوق منكبيه وهو يقول : «دونكم يا بني أرفدة».. فجعل يقول : «يا عائشة ما

---

١ - أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، وابن ماجه (١٩١٧٧)، والدارامي ١٥٩/٢، والبيهقي ٤٦٨/٧، والطبراني ٣٦٣/١٩، و«المجمع» ٣٠٣/٤ و١٧٤/٩ و«موارد الضمآن» (١٣١٢) و(١٣١٥)، و«مشكل الآثار» ٢١١/٣، و«الصحيحة» (٤٦٢) و(١١٧٤) و(١٨٤٥)، و«مشكاة المصابيح» (٣٢٥٢) و(٣٣٥٣)، و«الترغيب» ٤٩/٣، و«المطالب العالية» (١٥٤٣) ، و«الاتحاف» ٣٥٥/٥ و٣٦٤ وابن سعد ٦٤٨/٨، و«المغني عن حمل الأسفار» ٤٥/٢ و٤٩، والخطيب ١٣/٧ و١٤ و٤٣١ و«الحلية» ١٣٨/٧ وابن عساكر ٧٤/٢ و٢٣٣/٤، و«آداب الزفاف» ١٧٤، و«الكنز» (٤٤٩٤١) و(٤٤٩٤٣) و(٤٤٩٨٩)

٢ - أخرجه الترمذي (١١٦٣) و(٣٠٨٧)، و«آداب الزفاف» ١٤٤، والقرطبي ١٨٣/٥، و«الدر المنثور» ١٥٦/٢، و«أغواء الغليل» ٦٩/٧ وابن ماجه (١٨٥١)، والنسائي في «عشرة النساء» (٢٨٧) وأخرج الشطر الأول من الحديث : البخاري ١٦١/٤ و٣٤/٧، ومسلم (الرضاع) ٦٠، وابن ماجه (١٨٥١)، والبيهقي ٢٩٥/٧، و«مشكاة المصابيح» (٣٢٣٨) و«الاتحاف» ٣٦٠/٥، و«الكنز» (٤٤٩٥٨)، و«الترغيب» ٥٠/٣، وابن ابي شيبة ٢٧٦/٥، وابن كثير ٢١٥/٢، و«الدر المنثور» ١٥٦/٢

٣ - أخرجه مسلم (الرضاع) ب١٨ رقم٦١، وأحمد ٣٢٩/٢، والبهيقي ٢٩٥/٧، و«الترغيب» ٥٠/٣، و«مشكاة المصابيح» (٣٢٤٠)، و«زاد المسير» ٤٢/٢، و«آداب الزفاف» ١٥٨

شبعت ؟» فأقول لا ، لأنظر منزلتي عنده حتى شبعت .(١)

وعنها أيضاً قالت :

«قدم رسول اللّه ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر، وفي سهوتها ستر، فهبت ريح، فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لُعَب، فقال : ما هذا يا عائشة ؟ قالت : بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع، فقال : ما هذا الذي أرى وسطهن ؟ قالت : فرس، قال : وما هذا الذي عليه ؟ قالت : جناحان، قال : فرس له جناحان ؟ قالت : أوسمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة ؟ قالت : فضحك حتى رأيت نواجذه»(٢) .

وعنها أيضاً : أنها كانت مع رسول اللّه ﷺ في سفر، وهي جارية قالت : لم أحمل اللحم، ولم أبدن، فقال لأصحابه : «تقدموا»، ثم قال : «تعالي أسابقك» فسابقته فسبقته على رجلي، فلما كان بعد، خرجت معه في سفر، فقال لأصحابه : «تقدموا» ثم قال : «تعالي أسابقك» ونسيت الذي كان، وقد حملت اللحم، وبدنت، فقلت : كيف أسابقك يا رسول اللهه وأنا على هذه الحال ؟ فقال : « لتفعلن» فسابقته، فجعل يضحك وقال : «هذه بتلك السبقة»(٣) .

---

١ - أخرجه البخاري ٢/٢٠ و٤/٤٧ ومسلم (العيدين) ب٤ رقم١٩ والبهيقي ١٠/٢١٨، و«الاتحاف» ٦/٤٩٠ و٤٩٣ و٤٩٥، و«الفتح» ٢/٤٤٠، و«مشكل الآثار» ١/٦١٧، و«آداب الزفاف» ١٦٨، و«المغني عن حمل الأسفار» ٢/٢٧٥، و«عشرة النساء» (٦٥) و(٦٦) و(٦٧) و(٦٨) و(٦٩) و(٧٠) و(٧١) و(٧٢) .

٢ - أخرجه ابو داود (الزكاة) ب٤ و(الادب) ب٦١، والحاكم ١/٣٩٠، والبهيقي ٤/١٩٢ و٢١٩/١٠، وابن سعد ٨/٤٢، و«نصب الراية» ٢/٩٨ و٣٧١ والدار قطني ٢/١٠٥، و«الدر المنثور» ٥/٣٠٩، و«الاتحاف» ٤/٤٢، و«اغواء الغليل» ٣/٢٩٦، وابن كثير ٧/٥٦، وابن عساكر ٢/٦١، والخطيب ١١/١٠٢، و«البداية» ٦/٦٢، و«آداب الزفاف» ١٦٣ و١٧٠، و«مشكاة المصابيح» (٣٢٦٥) و«دلائل النبوة» ١/٣٤٥ .

٣ - أخرجه الإمام أحمد ٦/٣٩ و٢٦٤، وابو داود (٢٥٧٠)، و«الصحيحة» (١٣١)، والبهيقي /١٧ ١٠ و١٨، و«مشكل الآثار» ٢/٢٦٠و٢٦١ وابن ابي شيبة ١٢/٥٠٨، و«الاتحاف» ٥/٣٥٥ و٧/٥٠٠، و«بدائع المنن» (١٨٠٩)، والقرطبي ٩/١٤٥، وابن كثير ٢/٢١١ . و«عشرة النساء» (٦٥) و(٥٧) و(٥٢) و(٥٩) و«المغنى عن حمل الأسفار» ٢/٤٥، و«مشكاة المصابيح» (٣٢٥١) و«الكنز» (١٠٦١٤) .

وعنها أيضاً قالت :

«إن كان رسول اللّه ﷺ ليؤتي بالإناء فأشرب منه وأنا حائض، ثم يأخذه فيضع فاه على موضع فيَّ، وإن كنت لآخذ العَرْق فآكل منه، ثم يأخذه فيضع فاه على موضع فيَّ»(١) .

وعن جابر بن عبد اللّه، وجابر بن عمير قالا : قال رسول اللّه ﷺ :

«كل شيء ليس فيه ذكر اللّه فهو لغو وسهو ولعب، إلا أربع خصال : ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشيه بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة»(٢) .

قال ابن كثير : وكان من أخلاق النبي ﷺ أنه جميل المعاشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه ..

وقال الغزالي في آداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح(٣) : حسن الخلق معهن، واحتمال الأذى منهن، ترحماً عليهن .

ثم قال : واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عن طيشها وغضبها، اقتداءً برسول اللّه ﷺ، فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل، وراجعت امرأةُ عمر رضي اللّه عنه فقال : أتراجعيني ؟ فقالت : «إن أزواج رسول اللّه ﷺ يراجعنه، وهو خير منك»(٤) .

---

١ - أخرجه الإمام أحمد ١٤٨/٤، والحاكم ٩٥/٢، والطبراني ٣٤١/١٧ والدرامي ٢٠٥/٢، و«الصحيحة» (٣١٥)، و«آداب الزفاف» ١٧٢، ١٤/١٠ و ١٥ و٢١٨، و«الإتحاف» ٥١٩/٦ و٥٢٠ و٥٣٩، والنسائي في «عشرة النساء» (٥٢) و(٥٣) و(٥٤)، و«المغني عن حمل الأسفار» /٢٨٣ ٢، وابن عساكر ٤٣٠/٧، القرطبة ٣٥/٨، و«الكنز» (٢٢٨٦) و(٤٠٦١٢) و(١٠٨٦٣) .

٢ - «إحياء علوم الدين» ٧٢٠/٤ - ٧٢٢ .

٣ - من حديث أخرجه البخاري في كتاب «المظالم» باب الغرفة والعلية .

٤- أخرجه البخاي ١٧٢/١ و٨٥/٧، والترمذي (٢٤٨٩) وأحمد ١٢٦/٦ و٢٠٦، والبهيقي ٢١٥/٢، و«الإتحاف» ٩٨/٧، و«مشكاة المصابيح» (٥٨١٦)، و«دلائل النوبة» ٣٢٧/١، و«الفتح» ١٦٢/٢ و٥٠٧/٩، وابن المبارك في «الزهد» (٣٤٨)، و«المغني عن حمل الأسفار» ١٥٤/٢، وابن سعد ٩١/٢/١، و«آداب الزفاف» (١٨٣) .

ثم قال الغزالي : أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزاح والملاعبة، فهي التي تطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن، وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال .

قال لقمان رحمه الله تعالى : ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبي، وإذا كان في القوم رجلاً .

ويستحب للرجل إذا وجد فراغاً ووقتاً أن يشارك المرأة في خدمة البيت، فإن هذا من حسن المعاشرة المأمور به :

قالت عائشة – وقد سئلت عنه ﷺ – ما يعمل في بيته : «كان يكون في مهنة أهله، يقم بيته، ويرفو ثوبه، ويخصف نعله، ويحلب شاته» .

٩ – نظم قضية الطلاق بما يمنع من تعسف الرجل فيه واستبداده في أمره فجعل له حداً لا يتجاوزه، وهو الثلاث، وقد كان عند العرب ليس له حد يقف عنده، وجعل لإيقاع الطلاق وقتاً، وعدة تتيح للزوجين العودة إلى الصفاء والوئام .

قال تعالى :

﴿الطلاق مرتان، فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ..﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

١٠– حد من تعدد الزوجات، فجعله أربعاً وقد كان عند العرب وعند غيرهم من الأمم التي تبيح التعدد غير مقيد بعدد معين .

يشن الغربيون المتعصبون من رجال الدين والاستشراق والاستعمار حملة قاسية على الإسلام والمسلمين بسبب تعدد الزوجات، ويتخذون منها دليلاً على اضطهاد الإسلام للمرأة واستغلال المسلمين لها في إرضاء شهواتهم ونزواتهم ..

على أي طراز يفكر الذين يصدرون مثل هذا الحكم ؟ ألا يرون أن هذا القانون عمل لشعب كان يمرح في أحط ضروب الإباحة، وأنه ألفى نفسه به مقيداً لا يستطيع أن يتجاوز أربع نسوة ؟ إني أقرأ في العهد القديم (التوراة) أن صديق الله الذي

ينبض قلبه طباقاً لإرادة اللّه، كان معدداً للزوجات، وزيادة على هذا، فإن العهد الجديد (الانجيل) لا يحرم تعدد الزوجات إلا على من كان أسقفاً أو شماساً، فإنهما هما المكلفان أن يكتفيا بواحدة. وإني لأجد كذلك تعدد الزوجات في الكتب الهندية القديمة. وما يتهمون الإسلام إلاّ لأنه من السهل على الإنسان أن يشنع على عقائد الغير ويشهر بها، ولكن كيف يجوز أن يجرؤ الغربيون على الثورة ضد تعدد الزوجات المحدد عند المسلمين ما دام البغاء شائعاً في بلادهم ؟ والواحد منهم لا يكتفي بعشيقة أو اثنتين بل يطلق الحبل على غاربه ليعاشر من شاء من العشيقات يدعي أنه زوج لامرأة واحدة فقط .

والإسلام لم يكن أول من شرع تعدد الزوجات، بل كان موجوداً في الأمم القديمة كلها تقريباً : عند الاثينيين والصينيين، والهنود، والبابليين، والأشورين، والمصريين، ولم يكن له عند أكثر هذه الأمم حد محدود، وقد سمحت شريعة «ليكي» الصينية بتعدد الزوجات إلى مائة وثلاثين امرأة، وكان عند أحد أباطرة الصين نحو من ثلاثين الف امرأة ! .

وهذا نبي اللّه إبراهيم عليه السلام كان عنده زوجتين، وقد أعلمتنا السنة أن نبي اللّه سليمان عليه السلام كان عنده مائة امرأة وفي رواية أخرى سبعين امرأة والأدلة على ذلك كثيرة .

١١- جعلها قبل البلوغ تحت وصاية أوليائها، وجعل ولايتهم عليها ولاية رعاية وتأديب وعناية بشؤونها وتنمية لأموالها لا ولاية تملك واستبداد .

وجعلها بعد البلوغ كاملة الأهلية للالتزامات المالية كالرجل سواء بسواء، ومن تتبع أحكام الفقه الإسلامي لم يجد فرقاً بين أهلية الرجل والمرأة في شتى أنواع التصرفات المالية كالبيع، والإقالة، والخيارات، والسلم، والصرف، والشفعة، والإجارة، والرهن، والقسمة، والبينات، والاقرار، والوكالة، والكفالة، والحوالة، والصلح، والشركة، والمضاربة، والوديعة، والهبة، والوقف، والعتق، وغيرها .

من هذه المبادىء نعلم أن الإسلام أحل المرأة المكانة اللائقة بها في ثلاث مجالات رئيسية هي :

١ - المجال الإنساني : فاعترف بأنسانيتها كاملة كالرجل وهذا ما كان محل شك أو انكار عند اكثر الأمم المتمدنة سابقاً .

٢ - المجال الاجتماعي : فقد فتح أمامها مجال التعلم وأسبغ عليها مكانة اجتماعية كريمة في مختلف مراحل حياتها منذ طفولتها حتى نهاية حياتها، بل إن هذه المكانة تنمو كلما تقدمت في العمر : من طفلة إلى زوجة، إلى أم، حيث تكون في الشيخوخة التي تحتاج معها إلى مزيد من الحب والحنو والاكرام .

٣ - المجال الحقوقي : فقد أعطاها الأهلية المالية الكاملة في جميع التصرفات حين تبلغ سن الرشد .

obeikandl.com

إيمان وجزاء النساء كالرجال

إن من المجمع عليه المعلوم من دين الإسلام بالضرورة أن على النساء ما على الرجال من أركان الإسلام إلا أن الصلاة تسقط عن المرأة في زمن الحيض والنفاس مطلقاً فتتركها ولا تعيدها لكثرتها. وأما الصيام فيسقط عنها في زمنهما وتقضي ما أفطرته من أيام رمضان لقلتها، وأما حجها، فيصح في كل حال، ولكنها لا تطوف بالبيت الحرام إلا وهي طاهرة.

أما جزاء المؤمنات في الآخرة فهو في قوله تعالى:

﴿من عمل صالحاً من ذكر أو انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾ [النحل: ٩٧].

وقوله تعالى:

﴿من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب﴾ [غافر: ٤٠].

وقوله تعالى:

﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا﴾ [آل عمران: ١٩٥].

وقوله تعالى:

﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات

والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً﴾ [الأحزاب : ٣٥] .

وقوله تعالى :

﴿وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم﴾ [التوبة : ٧٢] .

هذه النصوص القرآنية الكريمة بينت أن المرأة مطالبة بأركان الإسلام كمطالبة الرجل، وأنها سوف تجازى على أفعالها إن كانت خيراً فلها جنات تجري من تحتها الأنهار ورضوان من الله وإن كانت غير ذلك فهي بمشيئة الله إن شاء غفر وإن شاء عذبها بالنار، نسأل الله العفو والعافية .

مركز المرأة في صدر الإسلام

أقبل الإسلام فمزق حجب الفوارق بين النساء، كما مزقها بين الرجال، فلم يكن بين المرأة والمرأة إلا الخير تتقدم به، أو العمل الصَالح تسبق إليه .

فجاء الإسلام بتحريم وأد البنات ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجههُ مسوداً وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكهُ على هون أم يدسهُ في التراب ألا ساء ما يحكمون﴾ [النحل : ٥٨، ٥٩]. ﴿وإذا الموؤدة سئلت بأي ذنب قتلت﴾ [التكوير : ٨،٩] .

وأمر الإسلام بمعاشرة الزوجات بالمعروف ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾ [النساء : ١٩] ﴿وإن أردتم إستبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ [النساء : ٢٠] .

وأوصى النبي صلى اللّه عليه وسلم بالمرأة خيراً فقال صلى اللّه عليه وسلم : «استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع وان اعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمهُ كسرتهُ وان تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً»(١) .

وجعل الإسلام المرأة راعية على بيت زوجها، فقال النبي عليه الصلاة والسلام «كلكم راع وكلكم مسؤول، فالإمام راع، وهو مسؤول، والرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيت زوجها، وهي مسؤولة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول، وكلكم مسؤول»(٢) .

---

١ - أخرجه البخاري والترمذي

٢ - أخرجه البخاي

وجعل القرآن الرجال قوامين على النساء، ﴿الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله﴾ [النساء : ٣٤] .

أما شهادة المرأة فقال الله تعالى : ﴿فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى﴾[البقرة : ٢٨٢] .

وأما مركز المرأة في الإسلام بكونها أماً فذو مكانة قصوى ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حملتهُ أمهُ وهناً على وهن﴾[لقمان : ١٤] ﴿ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً حملتهُ أمهُ كرهاً ووضعتهُ كرهاً﴾[الأحقاف : ١٥] .

إلى غير ذلك من الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الصحيحة التي جاءت بحق المرأة المسلمة التي تعلي من شأنها وتوصي بها خيراً وتبين واجباتها وحقوقها في مختلف أنواع الحياة العامة والخاصة .

غيّر الإسلام مفاهيم العرب الذين كانوا يرون البنت حملاً فادحاً لفرط ما يشفق من وصمة الذل ووسم العار إذا وهنت نفسها، أو ذهبت أسيرة عند العدو ، فكان بين أن يستبقيها على كره لها ومضض منها وترقب لموتها، أو يفزع إلى دفنها في حفرة ويهيل التراب عليها وهي حية .

لقد تغيرت مفاهيم العرب بفضل الإسلام، فقد حدثوا ان عمرو بن العاص دخل على معاوية بن أبي سفيان، وعندهُ بنت لهُ يلاعبها، فقال لهُ : انبذها عنك يا أمير المؤمنين، فو الله أنهن يلدن الأعداء ويقربن البعداء ويؤدين الضغائن، فقال معاوية : لا تقل، فما ندب الموتى، ولا تفقد المرضى ولا أعان على الحزن مثلهن

وكان لمعن بن أوس، وهو من سادات مزينة ومن رؤوس الشعراء، ..... بنات ويقول . ما أحب أن يكون لي بهن رجال .

ولقد مني بعض العرب في جاهليتهم باتقاد الغيرة حتى جاوزوا بها طورها. وحتى قادت منهم قذف زوجة في عرضها، فرفعوا خصومتهم واحتكموا في أعراضهم إلى الفريق الكهان والكواهن، فقطعها الإسلام إلا أن تكون عن علم وبينة،

وجعل عقوبة قاذف المحصنات ثمانين جلدة، ولا تقبل لهُ شهادة أبداً، وهو عند اللّه من الفاسقين قال تعالى ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فأجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون ۞ إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن اللّه غفور رحيم﴾ [النور : ٤،٥] .

ولذلك ابتعد المسلمون عن مواطن الظن والتهم، حتى عدوا الإعتساف في الغيرة سيمة من الحمق لا يستحق صاحبها أن يسوّد أو يطاع وذم كثير من المسلمين التورط في الغيرة والظنون بالمرأة .

وحرم الإسلام على المسلم أن يسبي مسلمة، مهما عصفت بالقوم عواصف الفتن وفرقتهم شعب الأهواء، فأزال بذلك أشد مواطن الروع والفزع في حياة المرأة المسلمة، فأصبحت آمنة في دارها، آمنة في سربها مبتهجة بين لذاتها وعشيرتها، بعد أن كان القاهر يستبيح حمى المقهور ويسوق نساءه حواسر الرؤوس، تغشاهن الذلة والعار .

ومن حسنات الإسلام على المرأة المسلمة، أن جعل لها نصيباً في الميراث مهما كثر أو قل، فذلك قوله تعالى :

﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قلّ منهُ أو كثر نصيباً مفروضاً﴾ [النساء : ٧] .

وقد ضرب النبي عليه الصلاة والسلام المثل الأعلى في معاملة المرأة، فكان يقول : «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» .

كما حث النبي صلوات اللّه عليه على حسن تبعل المرأة لزوجها، وطلب مرضاته وإتباعها موافقتهُ، كما أمر الرجل على أن يكون أتم ما يكون من الرحمة والرفق، وأن لا يشق عليهن ولا يكلفهن فوق ما تحتمل نفوسهن .

وأما المرأة المسلمة في الحياة العامة فعلاوة على تدبير المنزل والشؤون الخاصة بها، فكانت تسير مع الرجل جنباً لجنب في ساحات الوغى وتحت ظلال السيوف تروي الضمأى وتأسو الجراح وتجبر الكسر وترفأ الدم وتثير حمية الرجال وتهيج

حفيظتهم، وربما غشيت حر القتال، واصطلت جمرة الحرب، وصالت بين الصفوف فكانت لها مواطن صادقات ومواقع صالحات بينهم .

عن ابن أبي أوفي قال كان النبي صلى اللّه عليه وسلم لا يأنف ان يمسي مع أرملة أو مسكين فيقضي لهما الحاجة(١) .

وعن ابن عمر : علموا، أبناءكم السباحة والرمي والمرأة الغزل(٢) .

وعن أم سلمة : خير صلاة النساء في قعر بيوتهن(٣) .

وعن عائشة : كانت نساء من المهاجرات يصلين مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم متلفعات بمروطهن ما يعرف من الغلس(٤) .

وعن ابن عباس : ليس لنساء سلام ولا عليهن سلام(٥) .

ومن أركان الدعوة الإسلامية وترسيخ أقدامها، قبل أن تبزغ إلى الوجود، وبعد أن بدأت تظهر في سر وخفاء، خديجة بنت خويلد فقد ولدت قبل الهجرة في بيت مجد وسؤدد ورياسة، فنشأت على التخلق بالأخلاق الحميدة واتصفت بالحزم والعقل والعفة، حتى دعاها قومها في الجاهلية الطاهرة .

وكانت خديجة ذات مال تستأجر الرجال في مالها وتدفع لهم المال مضاربة فيكون عيرها كعامة قريش .

وبلغها عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم – ما بلغها من صدقه وعظم امانته وكرم أخلاقه، وقول أبي طالب لابن أخيه أنا رجل لا مال لي وقد اشتد الزمان علينا وألحت علينا منكرة، ليس لنا مادة ولا تجارة. وهذه خديجة تبعث رجالاً من قومك

---

١ – أخرجه النسائي

٢ – ابن عروة الحنبلي

٣ – السيوطي : الجامع الصغير

٤ – السيوطي : جمع الجوامع .

٥ – أبو داود : المسند ٢٠٦ .

يتجرون في مالها ويصيبون منافع، فلو جئتها لفضلتك على غيرك لما يبلغها عنك من طهارتك .

فبعثت إليه خديجة فعرضت عليه أن يخرج في مالها إلى الشام تاجراً وتعطيه أفضل ما كانت تعطي غيره من التجار مع غلام لها يقال لهُ ميسرة فقبل ذلك رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وخرج في مالها ومعهُ ميسرة حتى قدم الشام، فباع سلعتهُ التي خرج بها واشترى ما أراد، ثم أقبل قافلاً إلى مكة ومعه ميسرة، فربحت تجارتهُ ضعف ما كانت تربح، فأضعفت الرسول صلواة اللّه عليه ضعف ما سلمت .

فذكر رسول اللّه عليه الصلاة والسلام ذلك لأعمامه، فخرج مع عمه حمزة بن عبد المطلب حتى دخل على خويلد بن أسد فخطبها إليه، فقال : هو الفحل لا يقرع أنفهُ .

ولما بعث النبي صلى اللّه عليه وسلم كانت خديجة أول من آمن بالله ورسوله وصدق محمداً فيما جاء به عن ربه وآزرهُ على أمره، فكان عليه السلام لا يسمع من المشركين شيئاً يكرهه من رد عليه وتكذيب له إلا فرج الله عنهُ بخديجة التي كانت تثبته على دعوته وتخفف عنهُ وتهون عليه ما يلقى من قومه .

وتوفيت خديجة أم المؤمنين ساعد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، الأيمن في بث دعوة الإسلام ونشر تعاليمه سنة ٣ ق.هـ بمكة ولها من العمر ٦٥ سنة، ولما حضرتها الوفاة دخل عليها النبي صلى اللّه عليه وسلم فقال : «تكرهين ما أرى منك وقد جعل اللّه في المكره خيراً»، وعند دفنها نزل رسول اللّه عليه الصلاة والسلام في حفرتها وأدخلها القبر بيده في الحجون وهو جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها، فكانت وفاتها مصيبة عظيمة، تبعتها مصائب وكوارث تحملها النبي عليه الصلاة والسلام برباطة جأش وصبر على المكاره ورضاء من الحق عز وجل .

وقد طويت صحف السيرة والسنن والتاريخ على كثير من فضليات النساء خرجن برفقة رسول اللّه ﷺ – إلى غزواته ليداوين المرضى والجرحى ويسقين الماء .

حتى خص البخاري في كتاب المغازي باب جهاد النساء وباب غزو المرأة في البحر، وباب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه وباب غزو النساء لهن

مع الرجال.. وباب حمل النساء في الغزو.. وباب مداواة النساء الجرحى في الغزو وباب النساء الجرحى والقتلى .

ومثلت المرأة النسوة في المجلس النبوي ففي ترجمة اسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية أنها أتت النبي ﷺ، فقالت : إني رسول من ورائي جماعة نساء المسلمين يقلن بقولي، وعلى مثل رأيي ان اللّه بعثك إلى الرجال والنساء فآمنا واتبعناك ونحن معشر النساء مقصورات مخدرات قواعد بيوت وموضع شهوات الرجّال وحاملات أولادكم وإن الرجال فضلوا بالجماعات وشهود الجنائز، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أموالهم وربينا أولادهم، أفنشاركهم في الأجر يا رسول اللّه، فالتفت رسول اللّه ﷺ بوجهه إلى أصحابه وقال لهم «هل سمعتم مقالة امرأة أحسن سؤالاً عن دينها من هذه ؟». فقالوا : لا يا رسول الله فقال رسول اللّه ﷺ : «إنصرفي يا أسماء واعلمي من ورائك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها لمرضاته واتباعها لموافقته تعدل كل ماذكرت فانصرفت أسماء وهي تهلل استبشاراً بما قال لها رسول اللّه ﷺ .

وأخرج أبو نعيم عن عبد اللّه بن ربيع الأنصاري رفعه علموا أبناءكم السباحة والرماية، ونعم لهو المؤمنة في بيتها المغزل. وأخرج الديلمي عن أنس رفعه نعم لهو المرأة بمغزلها .

وأخرج مسلم عن عائشة قالت : دخل أبو بكر وجاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث وهو يوم معلوم بين الأوس والخزرج، فقالت ليستا بمغنيتين، قال أبو بكر أمزمار الشيطان في بيت رسول اللّه ﷺ، وذلك في يوم عيد فقال رسول اللّه ﷺ : «يا أبا بكر لكل قوم عيد، وهذا عيدنا» وخرجه البخاري.. فقال : بزمارة الشيطان عند رسول اللّه ﷺ .

وروى النسائي عن السائب بن يزيد ان امرأة جاءت إلى رسول اللّه ﷺ فقال : «يا عائشة تعرفين هذه ؟ قالت : لا يا نبي اللّه، قال : هذه قينة بني فلان تحبين أن تغنيك فغنتها .

وإن المصطفى ﷺ كان يجعل للنساء يوماً على حدة وقد بوب البخاري على هذا القدر بقوله باب تعليم الرجل أمته واهله، فذكر فيه قول النبي ﷺ في الثلاثة الذين يؤتون أجرهم مرتين، ومنهم رجل كانت عندة أمة فأدبها وأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها .

أما تعليم النساء الكتابة في ذلك العصر، فقد نقل الكتاني عن الإستيعاب والإصابة، أن الشفاء أم سليمان بن أبي حفصة، قال لها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : «علمي حفصة رقية النملة، كما علمتها الكتابة. خرج ذلك أبو داود عن الشفاء قالت دخل علي النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال : ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة. قال الخصباني في معالم السنن في هذا الحديث دليل على أن تعلم النساء الكتابة غير مكروه .

وأما مشاركة النساء في العصر النبوي في الخدمات العامة، فكن يداوين الجرحى ويحبسن أنفسهن على خدمتهم ويسقين الغازين ويتعهدن بالدواء والعناية اللازمة لشفائهم .

ودخلت النساء في الإسلام أفواجاً أفواجاً، فقال اللّه تعالى : ﴿**يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن باللّه شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينهُ بين أيديهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن**﴾ [الممتحنه : ١٢] .

عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية : قالت بايعنا رسول اللّه ﷺ. فقرأ علينا أن لا يشركن باللّه شيئاً ونهانا عن النياحة، فقبضت امرأة يدها، فقال : «أسعدتني فلانة. أريد أن أجزيها» فما قال لها النبي ﷺ شيئاً، فانطلقت ورجعت فبايعها .

وفي رواية، فقال رسول اللّه ﷺ : تبايعوني على أن لا تشركوا باللّه شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا وقرأ آية النساء ..

وقال اللّه تعالى : ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات، فامتحنوهن**﴾[الممتحنه : ١٠] «إلى آخر الأية، قالت عائشة : إذا أقررن بذلك من قولهن، قال لهن رسول اللّه : انطلقن فقد بايعتكن .

وأما شكل مبايعة رسول الله ﷺ النساء فقد روي عن عامر الشعبي فقال : بايع النبي ﷺ النساء، وعلى يده ثوب، وفي رواية من وراء ثوب، وفي رواية : بايع النساء ووضع على يده برداً قطرياً، فبايعهن قال : والأكثر على أنهُ قال إني لا أصافح النساء .

وعن أم عطية قالت : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم أرسل إليهن عمر بن الخطاب، فجاء حتى قام على الباب، فسلم علينا، فقال السلام عليكن فرددنا عليه السلام، فقال تبايعن عن أن لا تشركن بالله شيئا ولا تأتين ببهتان وتفترينهُ بين أيديكن وأرجلكن.. قال : فقلنا : نعم. لآخر الحديث .

ووصف النبي ﷺ النساء فقال : «حبب إليّ من دنياكم ثلاث : النساء والطيب وجعلت قرة عيني الصلاة. وقال عليه السلام : «تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك» البخاري ومسلم ثم قال عليه السلام : ما أفاد رجل بعد الإسلام خيراً من امرأة ذات دين تسره إذا نظر إليها وتطيعهُ إذا أمرها وتحفظهُ في نفسه وماله إذا غاب عنها .

وقال مسلمة بن عبد الله : المرأة الصالحة خير للمرء من عينيه ويديه .

وعن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته – إلى قوله – والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها» (رواه البخاري ومسلم) .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع وإن اعوج ما في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء» (رواه البخاري) .

وعن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان .(مالك : الموطأ ٣٧)

وفي رواية مسلم : امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان .

ويفرض على الذمي نفقة امراتهُ بالمعروف، كما يفرض على المسلم لأنها كفاية مشروعة للحاجة، وسببها وهو الزوجية يتحقق فيما بين أهل الذمة، كما يتحقق فيها بين المسلمين .

وعن أبي هريرة : أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه» .

وعن أبي هريرة قال : «إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلهُ نصف أجره» .

وعن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال : إذا أنفق المسلم على أهله وهو يحتسبها كانت لهُ صدقة .

وكانت النساء يعطين من بيت مال المسلمين .

وأما ميراث الأنثى في الإسلام فقد قال اللّه تعالى : ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منهُ أو كثر نصيباً مفروضاً﴾[النساء : ٧] .

﴿يوصيكم اللّه في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين، فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة، فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن لهُ ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان لهُ إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾[النساء : ١١] .

﴿ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة ولهُ أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾[سورة النساء ١٢] .

أما الحكمة في أن نصيب الذكر ضعف نصيب الأنثى إن الذكر يكد ويكدح في طلب الرزق للإنفاق على بيته وأولاده ومن تلزمه نفقتهُ بخلاف الأنثى التي هي

دائماً متوارية بالحجاب التي ينفق عليها زوجها ويكلف بذلك شرعاً، ولو كانت في سعة من المال .

وأيضاً إن الذكر يكلف نفسهُ من متاعب الحياة ما لا تقدر عليه الأنثى فهو الذي يفلح الأرض ويقاسي الشدائد في استثمارها، وهو الذي يجوب الأقطار ويعاني عناء الأسفار في البر والبحر للتجارة وغيرها، وهو الذي يباشر الحروب ويعرض نفسه لخطر الموت في سبيل نصرة الدين وحمى الأوطان، وهو الذي يؤدي الأعمال التي تلزم لمصلحة الأمة سواء كانت هذه الأعمال متعلقة بالقضاء أو جباية الأموال.. من أجل ذلك جعل الشارع نصيبه ضعف نصيب الأنثى إذ المال أكبر مساعد للإنسان على تخفيف متاعب العيش وتسهيل أسباب الكسب .

وقال ويلكي : كل من طالع الأحاديث الإسلامية، يعلم أنها متضافرة في الدلالة على استقلال المرأة وتمتعها بتمام الحرية في أول الإسلام، وأن المرأة لعبت دوراً مهماً في المجتمع الإسلامي لأول عهده، فقد عرف بعضهن أنهن ساعدن النبي أكثر من مرة(١) .

---

١ - عمر كحالة : «المرأة في عالمي العرب والإسلام» ٥١/٦ .

مكانة المرأة في الإسلام

يقول اللّه تعالى : ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾ [الروم : ٢١] .

وقال تعالى :

﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ [الأعراف : ١٨٩] .

وقال تعالى :

﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾ [البقرة : ١٨٧] .

وقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : «استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع أعوج، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً»(١)

لقد جاء الإسلام، والمرأة على ما هي عليه من مهانة وحقارة، سواء كان ذلك في النصوص والنظريات، أم التطبيق العملي، وسواءكان ذلك لدى الأمم والشعوب الغابرة، أم عند جاهلية العرب .

---

١ - أخرجه الامام أحمد ٢/٤٤٩ و٤٩٧ و٥٣٠ ومسلم (١٤٦٨)، والترمذي (١١٩٩)، والحاكم ٤/١٧٤، وابو الشيخ (٢٧٠) .

وأخرجه الإمام أحمد ٥/٨، والبزار (١٤٧٦) و(١٤٧٧)، وابن حبان (١٣٠٨)، والحاكم ٤/١٧٤ من حديث سمرة

ورواه الإمام أحمد ٦/٢٧٩، والبزار (١٤٧٩) من حديث عائشة ورواه عن ابي ذره الامام أحمد ٥/١٥٠ - ١٥١ و١٦٤، والبزار (١٤٧٩)، والنسائي في «الكبرى»، والدرامي (٢٢٢٧) ولفظه «مثل المرأة كالضلع إن أردت أن تقيمه كسرته، وإن استمتعت به وفيه أوَدٌ» وهذا اللفظ من «مسند الشهاب» (١٣٧٥)

ولم يكن تردي الشعوب والأمم في حمأة التفكك والضياع والانهيار إلا لأن وحدتها الأساسية، ولبنتها الأولى في تكوين مجتمعاتها، ضعيفة سقيمة عليلة، ألا وهي الأسرة .

وعماد الأسرة : المرأة، رغم أن الزوج والأولاد من مكوناتها ومتمماتها، إلاّ أن المرأة هي الأساس .

لذا رفعها الإسلام، ونهض بها من ذلك الدرك وأعاد إليها إنسانيتها واعتبارها، ووضعها في المقام الذي يليق بها وحدد لها حدوداً ترسم معالم شخصيتها الفردية والاجتماعية. وذلك من وجهين :

الأول : إنسانيتها ... فقد كانت كماً مهملاً من هذه الناحية، فهي إما متعة للجسد، تقضي من الحاجات الغريزية الحيوانية، وتستفرغ فيه الطاقة الشهوانية، ويتدفقن في هذا المضمار، فنوناً وأشكالاً، وإما أنها صورة من صور إبليس ممقوتة ممجوجة، يخشى كيدها وسحرها .

لذا حدد الإسلام العظيم، ونظم الناحية الغريزية، بالزواج وقواعد التعامل فيه، ورسم صوراً كثيرة لأصول التعامل العائلية والعلاقات الأسرية .

ونفى عن المرأة صفة الشيطانية نفياً قاطعاً، وأنصف إنسانيتها إلى أسمى الحدود، وقعد القواعد بأن النساء شقائق الرجال، وأنهن خلقن من نفس الطينة والمعدن فلا تفاوت ولا تغاير .

الثاني : حقها الاجتماعي .... لم يكن للمرأة أن تملك، ولم يكن لها حق التصرف، ولم يكن لها أن تدلي برأي، أو تشارك في مسؤولية، حرمتها أنانية الرجل، وغباؤه وتصلبه من كل حق .

فرد إليها الإسلام كل ذلك، وأضعافه .

قال تعالى : ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ [البقرة : ٢٢٨] .

وقال تعالى : ﴿للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾ [النساء : ٣٢] .

وبهذا وضعها أمام مسؤوليتها، من خلال الاعتبار الإنساني والاجتماعي والحرية والكرامة(١) .

المرأة والزواج في الإسلام

الزواج الذي سنتحدث عنه هو الزواج الشرعي ودور المرأة في الأسرة ولذلك سيكون حديثنا عن الزواج حديثاً عن الأسرة لتلازمها .

ولا تتضح نظرة الإسلام لهذه العلاقة المقدسة إلا بمعرفة نظرة الأجيال السابقة إليها كما يرويها علماء الاجتماع فنقول :

أولاً . - أن الأقوام الذين بعدوا عن مواطن الأديان وميادين الحضارة نظروا إلى الزواج كعملية طبيعية تدعو إليها الغريزة الجنسية، ولا شيء وراء ذلك من رعاية للحقوق ولا اهتمام بالنتائج، وهؤلاء إلى البهائم أقرب .

لقد كان بعض هؤلاء يجهلون أن الاتصال بين المرأة والرجل يحدث الجنين في بطن المرأة، ويقولون أنه جاء من القمر، أو بسبب استحمام المرأة في البحر، ومن لم ترد أن تحمل لا تستحم فيه بل أن طائفة كانت تعبد القمر بوصفه إله التناسل، حيث تحمل أشعته قوة الاخصاب والانجاب، وإذا أرادت المرأة الحمل استلقت على ظهرها تحت ضوء القمر، ويحل لأي رجل مار بها أن يطأها ليفتح الطريق لنور القمر أن يدخل بطنها، فلم يكن لرباط الزوجية أي شأن عند هؤلاء، كما يقوله «راتري تايلور» في كتابه عن الجنس ص٢١٥

وتظهر بهيمية هؤلاء في التجاء الذكر إلى أعنف الوسائل للحصول على الانثى من أجل تلبية شهوته ورغباته كالقتال والنهب والتطاحن بين الذكور للظفر بها كما يفعل الحيوان تماما، فكانت الانثى إذ ذاك ككرة التنس أو السلة تتقاذفها المضارب

وتتلقفها الأيدي، لتطوح بها هنا وهناك حتى تستقر عند البطل الفائز في حلبة الصراع .

روى سبنسر كثيراً من عادات المتوحشين والهمج في الزواج فقال : أن بهيمية الذكر تتضح في قبائل «الشيبيوبان» بأمريكا وقبائل «البوشمان» بافريقيا، فعندما يريد الرجل أن يلبي نداء الغريزة الجنسية فتعجبه انثى يقاتل زوجها حتى يتغلب عليه فتنقاد له المرأة طائعة مسوقة بدافع الاعجاب بشجاعة الذكر الجديد الذي هو قرة عينها، وكذلك المرأة إذا أرادت أن تستأثر بقلب الرجل تشترك معها فيه عدة ضرائر، فهي تقاتلهن وتغالبهن في معركة بالعصي الغليظة تحت سمع الرجل وبصره حتى تفوز، وهذا شائع في قبائل «كينسلان» بأفريقيا .

وفي بعض قبائل استراليا عندما يقوم فريقان بالقتال فان انتصر أحدهم ذهبت نساء المغلوبين إلى الغالبين عن طيبَ نفس، ولهذا لا يحتفل هناك بالزواج، اذ كيف يكون هناك احتفال مع أن الزوجة المحتفل بها يجوز أن تكون زوجة لآخر بعد يوم أو بعد ساعات ؟ .

ينقل الأستاذ علي بدوى - من أساتذة القانون بالجامعة المصرية - عن « دكلاريل» أن المجتمع في عصوره الفطرية كان يقوم على نظام زواج الجماعة أي أن النساء مشاعات بين الرجال والولد كان ينسب لأمه لعدم معرفة أبيه، واستند «دكلاريل» في هذا إلى دراسات ألمانية عن «بوست، باخوفن» ويرى أن المبالغة في حرية الاختلاط في بعض جهات السلاف هي من ظلال العهد الإباحي الغابر .

ومعنى الزواج الذي يفهمه العقلاء، كما يقول سبنسر، ليس له وجود في بعض قبائل كاليفورنيا بأمريكا الشمالية، فانهم يختلطون كالبهائم والطيور، لا يحفلون بقداسة هذه الرابطة، حتى خلت لغتهم من لفظة لها، وكيف يضعون أسماً لشيء أغنت طبيعتهم من وضع أسم له يميزه ؟ ولهذا لم يجد هؤلاء الرجال عاراً في اكرام الصديق بتقديم الزوجة والبنات له مدة ضيافته، وذلك شأن قبائل الأسكيمو ومتوحشي أمريكا وبعض قبائل بولينيزيا والسودان والحبشة، وله صورة في قبائل

البوشمان، فان الرواد نقلوا أن المرأة تستأذن زوجها في الذهاب إلى رجل تعاشر ثم تعود، ويعد ذلك من مكارم الأخلاق عند الأسكيمو في جزيرة «جرونيلادا» .

يقول الأستاذ محمد جاد المولى : وكيف يستغرب هذا الاحساس وقد كان شرعة الانجليز قبل مائة سنة، حيث كان يجوز للرجل أن يبيع زوجته بثمن يقدر بأربعة وعشرين مليما ؟ .

ويمثل هذه النظرة للزوجة لم تقدس رابطة الزواج، بل عد السكان الأصليون لاقليم «داريان» في أمريكا أن من انحطاط الأخلاق عند النساء أن ترد طلب طالب، ومثل ذلك عند نساء «ابنمان» في آسيا، بل تفاخر قبائل «الشيباش» بأمريكا الوسطى بمغازلة الرجال لنسائهم، لأنه عنوان تقدير المرأة في جمالها وأنوثتها وينفرون من البكر ويعدونها من سقط المتاع .

والمرأة في الأرجنتين تهتم بمعاكسة الرجال، لأنه دليل على الرغبة فيها ويرجى لها الزواج، فإن لم تظفر بمن يغازلها عند خروجها عادت حزينة إلى بيتها، لذا تفكر الطفلة أول أمرها في هذا قبل أن تفكر في الدرس والعلم، وحاولت «إيفابراون» منع هذه العادة فلم تستطع، فالغزل عند المرأة أولا هو الأهم، والزواج كان في المرتبة الثانية .

والحياة في اليابان فيها صورة من خدمة المرأة للضيف في كل ما يحتاجه، وفتيات الجيشا معروفات بهذه المهنة، وتوجد صورة من ذلك أيضاً في «لاجوس» نيجيريا .

ثانيا – أما البلاد التي كانت مهبط الوحي ومهد الحضارات فانها نظرت إلى الزواج نظرة أرقى، فهو استجابة لنداء الغريزة واستجابة للتعاون في الحياة، وقد رسمت قواعد ووضعت أصولاً للزواج حتى ينتج النتيجة المطلوبة .

وما كان الله ليذر آدم يضل في متاهات الحياة الدنيا دون أن يقيم له منارات لتهديه سواء السبيل، فجعل أنثاه سكنا له تشاطره آلامه وآماله، وكان من آثر هذا الزواج ذلك العالم الصاخب الذي يعج بالأحداث المثيرة إلى يوم الدين .

- تتابع الأنبياء على هذه السنة التي تدعو إليها الفطرة ويدعو إليها الدين لضمان تعمير الأرض وتحقيق خلافة آدم فيها. فالزواج سنة من سنن اللّه الكونية في طبيعة البشرية، وهو أيضاً هدى من هدى الدين الذي نظمه تنظيماً دقيقاً .

فالأنبياء تزوجوا كبشر، اقتداء بأبيهم الأول، وتزوجوا كمأمورين من اللّه سبحانه، وكانت شرائعهم مختلفة في نظام الزواج والنظم الأخرى تبعاً لاختلاف بيئاتهم والظروف التي عاشوا فيها، قال تعالى : ﴿ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية﴾ [الرعد ٣٨] .

وممن شذ عن ذلك أبناء الخالة «يحيى وعيسى» قال تعالى مبشراً على لسان للائكة لزكريا بيحيا وواصفاً له ﴿أن الله يبشرك بيحيى مصدقا بكلمة من اللّه وسيدا حصورا ونبيا من الصالحين﴾ [آل عمران ٣٩] .

وفي تفسير «الحصور» قال أبن كثير : الحصور قيل : هو الذي لا يأتي النساء، الذي لا يولد له ولا ماء له، وقيل : الذي لا ينزل الماء .

وقد نفى القاضي عياض هذا التفسير للحصور، وقال : أن المراد أنه كان معصوما من الذنوب، أو مانعا نفسه من الشهوات ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء بالحلال وغشيانهن وإيلادهن، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا «رب هب لي من لدنك ذرية طيبة» كأنه قال : ولد له ذرية ونسل وعقب .

لقد قيل أن يحيى لم يتزوج، وقيل أنه تزوج ولم يجامع وحكمة زواجه هذا قيل أنها لنيل الفضل وإقامة السنة، وقيل لغض البصر كما قاله أبو طالب المكي في كتابه «قوت القلوب» حيث قال : وروينا في أخبار الأنبياء أن يحيى بن زكريا تزوج امرأة ولم يكن يقربها قيل لغض البصر، ويقال للفضل في ذلك كأنه أراد أن يجمع الفضائل كلها، وقيل لأجل السنة. لكن هذا كله لا دليل عليه .

وأما عيسى فرفعه اللّه، ولم يتزوج، وقيل : أنه سيتزوج عند نزوله آخر الزمان ويولد له ويحج ويدفن مع النبي «الزبيدي على شرح الأحياء»، وكان عدم زواجه لحكمة عظيمة، وهي قطع سلسلة النّسب الديني من اسحق، إيذاناً بانتقال النبوة إلى فرع أخيه اسماعيل ببعثة محمد عليه الصلاة والسلام

الأسس المثالية لاختيار الزوج والزوجة

لقد وضع الإسلام الأسس الصحيحة لاختيار الزوج أو الزوجة فجعل القرآن الكريم التقوى مقياساً للأساس المتين الذي لا يعدله مقياس آخر :

﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات ١٣]

﴿وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم﴾ [النور ٣٢] .

ولقد أوصانا رسول الله - ﷺ - فقال : «أذا خطب إليكم من ترضون دينهُ وخلقهُ فزوجوه، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»(١) .

كما بين لنا رسول الله - ﷺ - بالتفصيل كيف يتم اختيار الزوجة الصالحة فقال - ﷺ - : «تنكح المرأة لأربع : لمالها، ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»(٢) .

وقد قال رجل للحسن بن علي : «إن لي بنتاً فمن ترى أن أزوجها ؟.. قال : زوجها لمن يتقي الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها» .

---

١ - أخرجه الترمذي (١٠٨٤) و(١٠٨٥)، وعبد الرزاق (١٠٣٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» ١٠/ ٩، وابن ماجه (١٩٦٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٦/٩، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢٥/١ و٢٦/١، والبيهقي في «السنن» ٨٢/٧ .

٢ - أخرجه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (٧١٥) و(١٤٦٦)، وأبو داود (٢٠٣٢) والنسائي ٦٨/٦، وابن ماجه (١٨٥٨)، وأحمد ٤٢٨/٢ و٨٠/٣ - ٨١ و٣٠٢ و١٥٢/٦، وأبو يعلى ١/٦٣، والبزار (١٤٠٣) وسعيد بن منصور (٥٠٦) .

ومعنى ذلك أن الأساس الأول الذي وضعه الإسلام لقبول يد الزواج أو طلب يد الزوجة هو النظر في دين صاحب الطلب، فإن كان صالحاً، أو كانت صالحة، فقد صلح الأساس وبقي النظر في الأموال والأحساب والجمال. أما إذا لم يصلح الدين، فلا كانت خطبة ولا كان زواج .

قال رسول اللّه - ﷺ - من زوج كريمتهُ من فاسق فقد قطع رحمها»(١) .

قال ابن تيمية : «ومن كان مصراً على الفسوق، لا ينبغي أن يتزوج» .

وقال رسول اللّه ﷺ : «من تزوج امرأة لعزها لم يزده اللّه إلا فقراً، ومن تزوج امرأة لحسبها لم يزدهُ اللّه إلا دناءة، ومن تزوج امرأة ليغض بها بصره، ويحصن فرجهُ، أو يصل رحمه بارك اللّه لهُ فيها، وبارك لها فيه»(٢) .

ومعنى ذلك كلهُ أن القصد الأول من الخطبة ينبغي أن يرتفع إلى النظر في القيم الإنسانية والروحية، والدينية والشروع في بناء الأسرة المسلمة، ولا يصح الانخفاض فيه بالنظر إلى الغايات الدنيا، لأنها لا ترفع صاحبها ولا تسمو به سواء كانت مالاً أو جمالاً أو حسباً أو نسباً وهذا لا ينفي أن تجمع كل الغايات :

فما أحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا

وأقبح الكفر والإفلاس بالرجل

يقول رسول اللّه ﷺ : «إياكم وخضراء الدمن، قيل : يا رسول اللّه وما خضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسناء في المنبت السوء»(٣) .

---

١ - أخرجه الزبيدي في «الإتحاف» ٢٤٩/٥، والعراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ٤٣/٢، وابن عدي ٧٣٤/٢. والشيخ في «الضعيف» ٢٢٩/٢ .

٢ - أخرجه الزبيدي في «الإتحاف» ٢٥٠/٥ والمنذري في «الترغيب» ٤٦/٣، والعراقي في «المغني في حمل الأسفار» ٣٩/٢ و٨٩ والسيوطي في «الدر المنثور» ٢٥٧/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٤٥/٥ والهيثمي في «المجمع» ٢٥٤/٤، والعجلوني في «كشف الخفاء» ٣٣١/٢، والهندي في «الكنز» (٤٤٥٨٩)

٣ - أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٥٠٧)، والزبيدي في «الإتحاف» ٣٤٨/٥ و٨٩/٩، والحافظ في «تلخيص الحبير ١٤٥/٣، والكحلاني في «الأحكام النبوية» ٢٣/٢، والشيخ في «الصحيحة» (١٤١)

أي ينبغي أن يتوفر في المرأة المخطوبة أن تكون من بيئة كريمة معروفة باعتدال المزاج، وهدوء الأعصاب، والبُعد عن الانحرافات النفسية، كما يحذرنا رسول الله ﷺ عند الاختيار للزواج فيقول : «لا تزوجوهن إلا على الدين لأمة خرماء ذات دين أفضل»(١) .

ولما كان إنجاب الأولاد من المقاصد الأولى للزوج، فينبغي عند اختيار لزوجين الاطمئنان إلى سلامة بدنهما، وقدرتهما على الانجاب لحديث رسول الله ﷺ : «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة»(٢) ويستحسن أن تكون الزوجة بكراً لم يسبق لها عهد بالرجال، فيكون حبها لزوجها الصق بقلبها، وأدوم .

ومما ينبغي ملاحظته عند الاختيار أن يكون هناك تقارب بين الزوجين من حيث السن والمركز الاجتماعي، والمستوى الثقافي، والاقتصادي فإن التقارب في هذه النواحي، مما يعين على دوام العشرة وبقاء الألفة .

فقد خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة بنت رسول الله ﷺ فقال : «إنها صغيرة»(٣)، فلما خطبها علي رضي الله عنه زوجها اياه :

هذه هي نماذج الأسس التي أرشد إليها الإسلام ليتخذها مريدوا الزواج عند الخطبة نبراساً يستضيئون به، ويسيرون على هداه، فإن فعلوا كانت بيوتهم جنات، ينعم بها الصغار ويسعد بها الكبار، وأصبحت مصانع للأبناء الصالحين الذين تحيا أممهم حياة طيبة كريمة .

---

١ - أخرجه ابن ماجه (١٨٥٩)، والمنذري في «الترغيب» ٤٦/٣، والحافظ في «الفتح» ١٣٥/٩، والهندي في «الكنز» (٤٤٥٣٧) .

٢ - أخرجه ابو داوود (٢٠٥٠)، والنسائي (النكاح) ب١١، وابن ماجه (١٨٤٦)، الحاكم ١٦٢/٢، والهيثمي في «المجمع» ٢٥٢/٤ و٢٥٨، وفي «موارد الضمآن» (١٢٢٨) و(١٢٢٩)، والغوى في «شرح السنة» ١٦/٩

٣ - أخرجه النسائي ٦٢/٦، والحاكم ١٦٨/٢، الهيثمي في «موارد الظمآن»، (٢٢٢٤)، التبريزي في «مشكاة المصابيح» (٦٠٩٥)

- إجراءات الخطبة :

ينبغي لراغبي الزواج قبل البدء في إجراءات الخطبة أن يتحققوا من عدم وجود موانع شرعية تمنع من الزواج في الحال، كأن تكون محرمة عليه بسبب من أسباب التحريم المؤبدة أو المؤقتة، أو أن يكون غيره قد سبقه إلى خطبتها، فقد حرم الإسلام على الرجل أن يخطب على خطبة أخيه لما في ذلك من اعتداء على حق الخاطب الأول وإساءة إليه، وقد ينجم عن هذا التصرف الشقاق بين الأسر، والاعتداء الذي يروع الآمنين .

قال رسول اللّه ﷺ : «المؤمن اخو المؤمن، فلا يحل لهُ أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر»(١) .

أما إذا لم تقبل خطبة الخطيب الأول أو أن يكون قد أذن للثاني أن يخطب بدلاً منهُ فتجوز الخطبة ويجوز معها الاجراءات الآتية إذا صح صلاحه، وعدم وجود الموانع الشرعية، وهما شرطان أساسيان للبدء في الخطبة، فإن غاب أحدهما لا كانت خطبة ولا كان زواج .

الاجراء الأول : التعرف على الجمال .

ندب الشرع للرجل أن ينظر إلى خطيبته وللمرأة أن تنظر إلى خاطبها قبل اعلان القبول بالخطبة، فالإنسان بطبيعته يعشق الجمال ويهواه، ويشعر دائماً في قرارة نفسه بالسكن والسعادة والارتواء العاطفي كلما احرز شيئاً جميلاً، واستولى عليه، ولهذا السبب كان للجمال اعتبار هام عند اختيار الأزواج، فقد ورد في الحديث الصحيح : «إن اللّه جميل يحب الجمال»(٢) .

---

١ - أخرجه مسلم (النكاح) ٥٦، والبهيقي في «السنن» ٣٤٦/٥ و١٨٠/٧ و١٦٨/٨، والزبيدي في «الاتحاف» ٢٩٢/٦، والشيخ في «الصحيحة» ١٧/٢، والهندي في «الكنز» (٦٨٧) و(٩٥٥٣) .

٢ - أخرجه مسلم (الإيمان) ١٤٧، وأحمد ١٣٣/٤ و١٥١ و٢٤١، والحاكم ٢٦/١، والطبراني في «الكبير» ٢٤٠/٨ و٢٩٣ و٢٧٣/١٠ و٣٦٦/١٨، والهيثمي في «المجمع» ٢١٤/٢ و٣٢/٥، و١٣٣، والبغوي في «شرح السنة» ١٦٥/٣، والتبريزي في «مشكاة المصابيح» (٥١٠٧) والحافظ في «المطالب العالية» (٢١٧٠)، الزبيدي في «الاتحاف» ٤٩٨/٦، و٣٣٨/٨ .

وقد خطب المغيرة بن شعبة امرأة فأخبر رسول اللّه ﷺ فقال لهُ : «اذهب فانظر إليها، فإنهُ أحرى أن يؤدم بينكما»(١) أي تدوم بينكما المودة والعشرة .

كما نصح رسول اللّه ﷺ رجلاً خطب امرأة من الأنصار وقال له : «أنظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً»(٢) قيل : صغر أو عمش .

وليس هذا الحق مقصوراً على الرجال، بل هو ثابت للمرأة أيضاً فلها أن تنظر إلى خاطبها فإنهُ يعجبها منه مثل ما يعجبه منها .

قال عمر رضي اللّه عنهُ : «لا تزوجوا بناتكم من الرجل الدميم، فإنهُ يعجبهن منه ما يعجبه منهن» .

وقد ذهب الجمهور من العلماء إلى أن الرجل ينظر إلى الوجه، والكفين لا غير لأنهُ يستدل بالنظر إلى الوجه على الجمال أو الدمامة وإلى الكفين على خصوبة البدن أو عدمها .

وقال داود : ينظر إلى جميع البدن .

وقال الأوزعي : ينظر إلى مواضع اللحم .

ولكن لم يرد الشرع بغير السماح بالنظر لمن يخطب، فلا تجوز الخلوة بالمخطوبة لأنها محرمة على الخاطب حتى يعقد عليها، فإن وجد محرم جازت الخلوة لامتناع وقوع المعصية .

فعن جابر رضي اللّه عنه أن النبي ﷺ قال . «من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها، فإن ثالثهما شيطان»(٣)

---

١ - أخرجه مسلم (نكاح) ٧٤، وابن ماجه (١٨٦٥) و(١٨٦٦)، والدرامي ١٤٣/٢، وأحمد ٢٤٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٥٣/٣ والحاكم ١٦٥/٢ والدار قطني ٢٥٣/٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٢٥٤)، والهيثمي (١٢٣٦ - موارد)

٢ - أخرجه النسائي ٧٠/٦، وأحمد ٢٨٦/٢ و٢٩٩، والبغوي ٢٧١/٥، والدار قطني ٢٥٣/٣، وسعيد بن منصور (٥٢٣)، والشيخ في «الصحيحة» (٩٥)، والمحيدي (١١٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤/٣

٣ - أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩١/١١ والهيثمي في «المجمع» ٢٧٩/١، والمنذري في «الترغيب» ١٤٥/١، الشيخ في «إرواء الحليل» ٢١٥/٦

وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يخلون رجل بامرأة لا تحل لهُ، فإن ثالثهما شيطان إلا محرم»(١) .

والدليل على صحة النظر إلى بدن الخطيبة ما رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور : «أن عمر خطب إلى علي ابنتهُ أم كلثوم، فذكر لهُ صغرها، فقال : أبعث بها إليك فإن رضيت بها فهي امرأتك، فأرسل إليها فكشف عن ساقها، فقالت : لولا أنك أمير المؤمنين لصككت عينيك» .

وما كان لعمر أن يكشف على الساق وهو يخطب إلا أن يكون ذلك حلال شرعاً .

وقد أباح الشرع لمن أراد الخطبة بالنظر إلى الطرف الآخر دون أن يشعر أو أن يأذن لهُ .

فعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : «إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعو إلى نكاحها فليفعل»(٢) .

قال جابر : «فخطبت امرأة من بني سلمة، فكنت اختبئ لها حتى رأيت منها بعض ما دعاني إليها» .

وفي ذلك الدليل على أنهُ ينظر إليها في غفلتها وإن لم تأذن له وإذا كان هذا حق للرجل فهو حق أيضاً للمرأة ما دام القصد هو الزواج. أما الذهاب إلى السينما بقصد التعارف أو الخلوة بدون المحارم وما يحدث في الأوساط الاجتماعية اليوم فهو ممنوع شرعاً

ومن آداب الخطبة أن يمسك الإنسان عما لا يعجبهُ في الآخر حتى لا يتأذى بما يذكر عنهُ ولعل الذي لا يعجبه من الآخر يعجب غيره .

من هذ الاجراء الذي أباحه الإسلام، نرى الحرص على تحقيق السعادة الزوجية وضمان الاستقرار والاطمئنان فيها، فإن رؤية الخاطب لمخطوبته ورضى كل من

---

١ - أخرجه الإمام أحمد ٣/٤٤٦

٢ - أخرجه أبو داود (٢٠٨٢)، وأحمد ٣/٣٣٤، الحاكم ٢/١٦٥ والبغوي في «شرح السنة» /١٧/ ٩، التبريزي في «مشكاة المصابيح» (٣١٠٦) والزيلعي في «نصب الراية» ٤/٢٤١، والحافظ في «تلخيص الحبير» ٣/١٤٧، الحافظ في «الفتح» ٩/١٨، والشيخ في «إرواء الخليل» ٦/٢٠٠، و «الصحيحة» (٩٩)

لطرفين عن الآخر مو أحرى بأن تدوم العشرة بينهما كما قال رسول الله ﷺ : «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»(١) .

كما يتضح لنا أن ما جرت عليه عادة بعض الأسر الجامدة بعدم السماح للخاطب أن يرى بناتها عند الخطبة، فتأبى إلا أن يعقد عليها دون أن يراها إلا ليلة الزفاف هو أمر مخالف للسنة المطهرة، فقد تكون الرؤية مفاجئة لهما غير متوقعة، فيحدث الشقاق والفراق .

كما أن الاكتفاء بعرض الصورة الشمسية لا يدل على شيء يمكن معه الاطمئنان إلى الرضى عن الزواج أو تصور الحقيقة تصوراً دقيقاً .

وخير الأمور هو ما جاء به الإسلام فإن فيه الرعاية لحق كل من الزوجين في رؤية كل منهما الآخر مع تجنب الخلوة، حماية للشرف وصيانة للعرض .

وقد درج كثير من الناس على التهاون في هذا الشأن، فأباحوا لبناتهم أو قريباتهم أن تخالط خطيبها قبل العقد عليها وتخلو معه دون رقابة، وتذهب معه حيث يريد من غير إشراف فهو محرم شرعاً كما أسلفنا. ويؤدي إلى هدر كرامة المرأة والمس بشرفها. وكثيراً ما سمعنا عن حالات أضاعت المرأة فيها شرفها وأفسدت عفافها وأهدرت كرامتها جراء انسياقها وراء رجل يقال أنه خطيبها وقد لا يتم الزواج وعندها تخسر كل شيء .

الإجراء الثاني : التعرف على باقي الصفات :

الحازم هو من لا يدخل مدخلاً حتى يعرف خيره من شره قبل الدخول فيه .

قال الأعمش : «كل تزويج يقع على غير نظر فآخره همٌ وغم» .

ولا يقتصر النظر قبل الزواج في التعرف على الجمال أو القبح، وإنما يتسع إلى التعرف على بقية الصفات عن طريق التحري ممن خالطوا العروسين بالمعاشرة أو

---

١ - أخرجه النسائي ٦/٧٠، والترمزي (١٠٨٧)، والشيخ في «الصحيحة» (٩٦)، وأحمد ٤/٢٤٦، البيهقي في «السنن» ٧/٨٤ و٨٥ والبغوي في «شرح السنة» ٩/١٧، والخطيب ٧/٣٤٤، وسعيد بن منصور (٥١٦) و (٥١٧)، وابن شيبة ٣/٣٥٥ و٤/٣٥٥ وغيرهم .

الجوار أو بواسطة من لهم ثقة من الأقرباء كالأم والأخت. ولا يستشار في أخلاق أحد الطرفين إلا من هو بصير صادق، خبير بالظاهر والباطن، بحيث لا يميل فيفرط في الثناء ولا يحسد فيقتصد .

ومن المهم أن يحتاط المستوصف فلا يقع في خداع أو إغراء، يعرضه إلى عدم الاستقرار بعد الزواج والتشويق إلى غير زوجته، وكان رسول الله ﷺ يرسل بعض النسوة ليتعرفن بعض ما يخفى من العيوب .

فقد بعث النبي ﷺ أم سليم إلى امرأة فقال : «انظري إلى عرقوبها، وشمي معطفها»(١) وفي رواية : «شمي عوارضها».. والمعاطف هي ناحيتا العنق، أما العوارض فهي الأسنان في عرض الفم وهي ما بين الأسنان والأضراس والمراد اختبار رائحة الفم .

الاجراء الثالث : تقوية الصلات والشبكة

إذا ما ارتضى الطرفان كل منهما الآخر زوجاً له أصبحت الخطبة مقبولة من الطرفين، وسعى كل منهما إلى تقوية صلاته بالآخر تأكيداً للعلاقة الجديدة .

وكثيراً ما يعقب الخطبة تقديم المهر كله أو بعضه، أو تقديم هدايا وهبات هي ما تعارف عليها الناس بالشبكة، ولكن ذلك كله لا يبيح الخلوة للزوجين ما لم يتم عقد الزواج .

فالخطبة ليست إلا مقدمة تسبق العقد، ويحق للطرفين العدول عنها دون عقوبة مادية يجازى بمقتضاها من يعدل عن خطبته .

ولكن العدول عن الخطبة من غير ضرورة ملزمة، تعد خلقاً ذميماً، لأن الخطبة وعد بالزواج ومن يعدل عن وعده دون ضرورة ملزمة، يكون مخلفاً للوعد وهي صفة من صفات المنافقين لقول رسول الله ﷺ : «آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب، وإذا

---

١ – أخرجه الحافظ في «تلخيص الحبير» ١٤٧/٣ والسيوطي في «جوامع الجوامع» (٤٥٧٥) .

وعد خلف، وإذا اؤتمن خان»(١) ونحن نتعلم من عبد الله بن عمر رضي اللّه عنهما حرصه على الوفاء شبه الوعد في أمر الزواج، فقد حضرتهُ الوفاة فقال : (انظروا فلاناً - يعني رجلاً من قريش - فإني قلت لهُ في ابنتي قولاً كشبه العدة، وما أحب أن ألقى اللّه بثلث النفاق، وأشهدكم أني قد زوجته)، وفي حالة العدول عن الخطبة لأي سبب من الأسباب فإن للخاطب أن يسترد ما قدمهُ من مهر حقاً خالصاً لهُ. أما الهدايا والهبات فلا يجوز الرجوع فيها إلا ما قدم منها لأجل العوض فلم تكن هبة خالصة أو تبرعاً محضاً مثل السوار والخاتم والعقد والساعة، فقد وهبها الخاطب لخطيبته، وما دام قد تم العدول عن الزواج يصير من حقه أن تعاد إليه .

---

١ - أخرجه البخاري (٣٣) و(٢٦٨٢) و(٢٧٤٩) و(٦٠٩٥) ومسلم (الايمان) ١٠٧ و١٠٩ و١١٠ ، وأحمد ٣٥٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٥/٦ و٢٨٨ و١٩٦/١٠، والبغوي في «شرح السنة» ٧٢/١ .

obeikandl.com

فيما يحبهُ النساء في أزواجهن وما يكرهنهُ

تحب المرأة أن يكون زوجها غنياً فتياً قادراً على القيام بالوظيفة الزوجية من جهتها، لا عاجزاً عنها ولا فقيراً، أو غنياً مقتراً عليها، أو أن يكون مانعاً عنها كل ما تطلبه سواء أكان في مقدرته القيام به أم لم يكن، من غير أن تنظر في نفسها، ودرجتها ودرجة زوجها بين الناس لأن المرأة والطفل الصغير يحسبان أن الرجل على كل شي قدير، ثم تريده أن يكون حسن الرداء والبزه لا تتقحمه العيون، ولا تتجهمه النفوس وهذا الذي تريده من واجب الزوجة وحقوقها كما أنه يريدها كذلك .

فقد قال سيدنا عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه : تصنعوا لنسائكم وإنهم يحبون منكم ما تحبوه منهن .

وقال عبد الله بن عباس رضي اللّه عنه : أحب أن أتزين لزوجتي كما أحب أن تتزين لي .

وكان بعض الصالحين يلبس الثياب النفيسة ويقول : إن لي نساء وجواري فأزين نفسي كي لا ينظرن لغيري .

وقد تريد المرأة من زوجها أن يكون عظيما أو وجيهاً أو أميراً كبيراً، أو غير ذلك، ولكن فتوة السن ووفرة المال هما مقدمة كل مطلوب لها، ولو هي أكبر منه سناً، وأصغر منه قدراً وبقدر ما تكون الجامعة بينهما متعددة تكون الرغبة متأكدة والعلاقة متوطدة .

والعكس بالعكس فمن الضرر البين أن يتزوج مسن شابة ولو كان غنياً لأن تباين

السن من أقوى عوامل النزاع بين الزوجين لما في كبر السن من الضعف والعجز عن القيام بالوظيفة الزوجية التي هي الغاية الوحيدة للمرأة من زوجها، بدليل أنها تترك بيت أبيها وربما يكون أحسن حالاً وأكثر مالاً وتنتقل إلى بيت زوجها وهو دونه فيها. ولكن عنده ما ليس عند أبيها، فإذا لم تجد كما حسبت اختلت حالتها معه، وانتقضت عليه، وجرى بينهما ما لاخير فيه من غير انقطاع فإما أن يبقى معها على همٍّ وغم ونكد ونغص عيش، وإما ان تطلب منه أن يطلقها وقد يكون في تطليقها ضرر عليها وعليه أيضاً إذ يحتمل أن تبقى أرملة عزباء إلى ما شاء الله لأن المرأة ليست سلعة تعرض في الأسواق لكل من يراها حتى يرغب بها ويشتريها بل هي درة محفوظة في صدف بيتها لا يتفطن لها إلا القليل وقد تصبر على البقاء معه مع الكره له لضرورة منها في نفسها، وإما تطمع لها عنده إن كان عنده تطمع فيه، أو لعدم تمكينها من مفارقته لسبب من الأسباب ولكنها تحدث له كل يوم ما يغمه ويكدره لأدنى سبب حتى وبلا سبب فيدخل البيت مستعيذاً من شرها ويخرج مستجيراً من ضرها والسبب الوحيد الذي أوصله إلى هذه الحالة السيئة ضعفه وعجزه بالقيام بما يكفي، أو يسد حاجته الطبيعية، فما لذلك الزوج الغبي وذلك الزواج وهو أعلم بنفسه من غيره بما عنده وبما هو موجود فيه .

وقال الشاعر :

أرى شـــيب الرجـــال من الغـــواني

بموضع شـــيبـــهن من الرجـــال

أي أن النساء يكرهن الرجل الأشيب كما يكره هو المرأة الشيباء بل التي برأسها بعض الشيب .

وقال شاعر آخر :

من كـــان آدم جـــمـــلاً في سنه

هجـــرته حـــواء السنين من الدمى

أي من كان مجاوزاً للأربعين من سنه كما هو عدد حروف آدم بحساب الجمل ترغب به من كانت شابة دون العشرين كما هو عدد حروف حواء بحساب الجمل .

وقال أبو الشمقمق الشاعر :

شيئان لا تصبر النساء إليها

حلى المشيب وحلة الانفاض

ولا عبره بقول مهيار الديلمى الشاعر المعروف المتوفي سنة ٤٢٨هـ :

يا للواتي كرهن الشيب وهو إلى

بياضهن من الألوان منسوب

وتحب المرأة الصالحَة ان يكون زوجها تقياً صالحاً متقياً للحرام، مشتغلا بقراءة كتب الدين، وكم من قيامةٍ تقوم بين الرجل والمرأة وهو من هذا القبيل لأنه يمنعها بسبب تقواه ودينه وعلمه من أن تعطي لنفسها هواها من نحو حضور مسارح اللهو وقراءة المجلات المخلة بالعفة والأدب فالنساء أقسام : جواهر ، كوافر وإن لم يختلفن بالطباع والعادات .

قال الشاعر :

قالت بنات العم يا سلمى وإن

كان فقيراً معدماً قالت وإن

قال الفيروز أبادى صاحب القاموس المتوفي سنة ٨١٧ هـ مادة الحمد منه : خطب خطاش بن حباس الرباب فرده أبوها فأضرب عنها زمناً ثم أقبل حتى إنتهى إلى حلتهم فقال أبياتاً منها :

ألا ليت شعري يا رباب مستى أرى

لنا منك نجحا أو شفاء فأشتفي

فلما سمعت الرباب الأبيات أرسلت إليه أن قد عرفت حاجتك فاغد خاطباً، ثم قالت لأمها : هل أنكح إلا من أهوى ؟ والتحف إلا من أرضى ؟ فقالت : لا ، قالت : فأنكح خدشاً ، قالت مع قلة ماله ؟ قالت إذا جمع المال السيء الفحال فقبحاً للمال. فجاء خداش وسلم على من بالمجلس. وقال : العود أحمد، والمرأة ترشد، والورد يحمد ثم طلب الرباب فزوجه أبوها إياها .

والمثل المشهور.. الصيف ضيعت اللبن – كاف في بيت غاية المرأة من الرجل أن يطلقها إذ لم تجد فيه ما يقوم بسد حاجتها الطبيعية فطلقها فتزوجت شاباً فقيراً، فلما جاء الشتاء واشتد البرد ولم يكن لها ما يسد رمقها، قال لها زوجها هذا : لو ذهبت إلى زوجك الأول وطلبت لنا منه شيئاً من اللبن نتقوت به فذهبت ووقفت بابه وقالت : هو وفقره خيرٌ منك ومن غناك. فانظر كيف تركت زوجها الغني لأنه طاعن في السن، وتركت ما عنده من الخير والسعة، ورغبت بفقير لا يملك شيئاً من أجل أنه شاب قوي الحركة، كثير البركة وليست الحركة واحدة في بابها، بل لها من أمثالها كثير .

وقال رجل أشمط أي خالط أسود الشعر ببياضه : «سألتها قبلة في ثغرها ورأت شيبي وقد كنت ذا مال وذا نعم فأعرضت عن سؤالي وهي قائلة أفي الحياة يكن القطن حشو فمي»

وليتعهد الرجل فمه بحيث لا يخرج منه رائحة كريهة تؤدي إلى نفور زوجته منه لبخر فمه .

سمع عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه امرأة تنشد : «فمنهن من تسقى بعذب مبرد نفاح فتلكم عند ذلك قرت ومنهن من تسقي بأخضر آجن اجاج فلولا خشية اللّه فرت» .

فأمر باحضار زوجها فوجده أبخر، فخيره بين جارية من المغنم، أو ٥٠٠ درهم على طلاقها فأختار الدراهم وطلقها .

وقالت امراة من العرب لزوجها وكان أبخر :

يا حب والرحـــــمـــــان إن فـــــاكـــــا

اعـــــدمني فـــــولني قـــــفـــــاكـــــا

إذا غـــــدوت فـــــاتخـــــذ ســـــواكـــــا

من عـــــرحظ إن لم تجـــــد أراكـــــا

obeikandl.com

إعتناء المرأة لمظهرها من قوام سعادتها الزوجية

إعلمي أيتها الأخت المسلمة أن على الزوجة أن توفر لزوجها كل أسباب الراحة والاطمئنان والسكن والمودة والرحمة وعلى الزوج أن يجدّ ويعمل ليوفر لها متطلبات الحياة وواجباتها ولوازمها .

لذلك فالرجل يشقى ويكدح ثم تنتهي حركته في الحياة إلى زوجته، فيجب أن يجد عندها الهدوء والسكن والاستقرار، فلا يخفى على أحد أن أول ما يجعل الرجل يتعلق بالمرأة هو صورتها الحلوة التي رآها عليها أول مرة .

ولكن سرعان ما تنسى غالبية الزوجات هذه الحقيقة بعد الزواج، فيهملن أنفسهن شيئاً فشيئاً حتى تصبح على عكس صورتها التي رآها زوجها أول مرة، ولا تزال مصرة على هذا الاهمال لا سيما بعد ما تُرزق بعدد من الأولاد فها هي قد كبلت الرجل وبهذا تأكدت أن زوجها لن يستطيع الفرار، وهذه الأمور يترتب عليها إنهيار الصورة التي رسمها الرجل عن المرأة ساعة زواجه بها، ومن المؤكد أن إنهيار هذه الصورة يؤدي إلى تصدع البيت، فنجد زوجة جميلة يهملها زوجها، ويتطلع إلى غيرها، وفساد أغلب البيوت من هذه المسألة .

فعلى المرأة أن تتزين وتتعطر وتحسن من هندامها في بيتها ولزوجها فقط، فكم من النساء قليلات الجمال تمتلك الواحدة منهن قلب زوجها وعواطفه بحفاظها وحرصها على نظافتها، وبهاء زينتها وملبسها، وحلو كلامها .

فـاعلمي أن الزينة أدعى لملء عين الرجل وأظهـر لمحـاسن المرأة، وأدوم للألفـة والمودة .

قال أبو الفرج في كتاب النساء ما معناه :

إن المرأة تحظى عند زوجها بعد تمام خلقها وكمال حسنها بأن تكون مواظبة على الزينة والنظافة، عاملة بما يزيد في حسنها في أنواع الحلى وإختلاف الملبس، ورجوه التزين بما يوافق الرجل ويستحسنه منها ذلك، ولتحذر كل الحذر أن يقع بصر الرجل على شيء يكرهه من وسخ أو رائحة مستكرهة أو تغير مستنكر .

وإن الخطر في تضييع زينتها عائد عليها خشية أن يتبين لبعلها التقصير منها فتطمح نفسه إلى غيرها، وتضاعف الزوجة من تزينها في الأوقات التي ذكرها اللّه تعالى في قرآنه الكريم والتي نهى الأرقاء والأطفال من الدخول على الزوجين أثناءها إلا بإذن، وقال اللّه تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر، وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة، ومن بعد صلاة العشاء، ثلاث عورات لكم﴾ [النور ٥٨] .

ومهما يكن من شأن الزينة فيجب على المرأة المسلمة أن لا تبالغ فيها ولا تجعلها أكبر همها ومبلغ علمها، وأعظم مشاغلها، وإلا برهنت عن خفتها وجهلها وضئالة تفكيرها .

فالبساطة والاعتدال فيهما الجمال كل الجمال، وعلى أي حال فإن المرأة المسلمة بمنجاة من المبالغة في الزينة والأدهان بشكل منفّر .

واعلمي أيتها الأخت المسلمة أن إظهار الزينة لا يجوز إلا للزوج، وحين يحرم الإسلام على المرأة الابتذال والتبرج فهو يريد تكريم المرأة، وأن يضعها في موضعها الطبيعي زوجة تمثل السكن والطمأنينة والحضانة لأشرف جنس في الوجود مثلما أمر الرجل بغض البصر وحفظ الفرج، فاحرصي أيتها الأخت في الحفاظ على زوجك وبيتك وسعادتك .

ويقول الغزالي : (قال الأصمعي : رأيت في البادية إمرأة عليها قميص أحمر وهي مختضبة - الحناء - وبيدها سبحة، فقلت : ما أبعد هذا من هذا ؟!

فقالت :

ولله مني جـــانب لا أضـــيـــعـــه

وللهـــو مني والخـــلاعـــة جـــانب

فعلمت أنها إمرأة صالحة لها زوج تتزين له) .

ويقول محمد عبد المتعال : ومن الأسف أن نرى كثيرات من السيدات يهملن الزينة والتجمل منذ اليوم الثاني من الزواج، وهذا تقصير فاحش، ربما كانت الزوجة لا تشعر به، لاعتقادها إرتفاع الكلفة بينهما، ولكن لهذا تأثيراً سيئاً في نفس زوجها ولا سيما إذا أنس منها التجمل والزينة قبيل خروجها لزيارة قريباتها .

والحقيقة أن التجمل لا يكون إلا للزوج تطيباً لخاطره، وهو واجب عليها وحق له لا يسقط وإن مضى الشطر الأعظم من الحياة .

وليس القصد من حث المرأة على التجمل لبعلها أن تضيع وقتها الثمين أمام المرآة معجبة بجمال صورتها، أو بطول شعرها، أو باعتدال قوامها، فإن الاعجاب بالنفس دليل على ضُعف العقل .

وإنما القصد حثها على النظافة والترتيب، وهو يتناول تسوية الشعر، وتنسيق الملابس على وجه خال من آثار التصنع والتكلف .

وما أرقى وأجمل صورة المرأة : إذا أحست بحضور زوجها فهبت للقائه بأبهى مظاهرها من نظافة ثياب وطلاقة وجه، وبسمة ثغر .

لأنه ما من امرأة قابلت زوجها على هذا الوجه إلا حازت في قلبه المكانة العالية والمنزلة السامية .

قال البرقوقي : (جمال المرأة وتجملها مدرجة - طريق - ميل الرجل وافتتانه بها وقوام الزينة والنظافة، ولتحذر المرأة كل الحذر أن يقع بصر الرجل منها - أعني

زوجها – على شيء يشمئز منه وينفر، من وسخ، أو شعث، أو رائحة مستكرهة، أو شيء من هذا) .

وقد أوصت إمرأة إبنتها فقالت : يا بنيتي.. لا تنسي نظافة بدنك. فإن نظافة بدنك تحبب زوجك إليك، ونظافة بيتك تشرح صدرك وتصلح مزاجك وتنير وجهك، وتجعلك جميلة ومحبوبة ومكرمة عند زوجك، ومشكورة من أهلك ومن ذويك وأترابك وزائراتك، وكل من يراك نظيفة الجسم والبيت تطيب نفسه ويسر خاطره .

وقد قال بعض الحكماء : العيش كله مقصور على الزوجة الهاشة الباشة والبارة الصالحة، والبلاء مُوكل بقرينة السوء التي لا تسكن النفس إلى معاشرتها، ولا تقر العين برؤيتها .

وقد جاء في الحكم : (المودة جسم روحه بشاشة الوجه) .

وقالت عائشة رضي اللّه عنها : فليزين الرجل لعبته ما استطاع فإن ذلك أوعى لشهوته وأملأ لعينه، وأظهر لمحاسن المرأة، وأدوم للألفة والمودة .

والمقصود باللعبة النساء لقول عائشة إن النساء لُعب الرجال .

وقال أبو الفرج في كتاب النساء، ما معناه : إن المرأة تحظى عند زوجها بعد تمام خُلقِها وكمال حسنها بأن تكون مواظبة على الزينة، والنظافة عاملة بما يزيد من حسنها من أنواع الحلى واختلاف الملابس، ووجوه التزين وبما يوافق الرجل، يستحسنه منها من ذلك كله ولتحذر كل الحذر أن يقع بصر الرجل على شيء يكرهه من وسخ، أو رائحة مستكرهة أو تغير مستنكر من شعث أو غيره .

وقال أبو الريحان في فصل من كتابه المسمى بالجواهر ما معناه أيضاً : إنه يجب على المرأة أن تتجمل لبعلها وتزيد في تحسين نفسها ما أمكن، وذلك بتنظيف البشرة وتنقية المنافذ والحجرة وتزيين الألوان في البدن وفيما أحاط به، أما في البدن فتبييض البشرة بالغُمرة – طلاء – وتوريدها وتكحيلها، وتقليم الأظافر وتسويتها .

وأما ما أحاط بالبدن فالثياب أول ذلك وأولاه لملامستها إياه، فواجب أن تنظفها وتصقلها لئلا يسرع تعلق الأدران - الأوساخ - بها، وليكن ذلك على اللون العام المحمود وهو البياض أو تلونها بحسب الوقت وعادة أهل الزمان .

وقال عبد الله بن جعفر في وصيته لإبنته حين أهداها إلى زوجها : عليك بالزينة واعلمي أن أزين الزينة الكحل، وأطيب الطيب الماء .

obeikandl.com

الحقوق المتبادلة بين الزوجين المثاليين

قال اللّه تعالى : ﴿وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل اللّه فيهِ خيراً كثيراً﴾ [النساء : ١٩]

وقال سبحانه : ﴿ولهُنَّ مِثلُ الذي عليهن بالمعروف ...﴾ [البقرة : ٢٢٨]

فأخبر الله تعالى أن الرجال لما كان لهم على النساء حق وهو ما سبق في الآية كان لهن عليهم حق وهو إجمال الصحبة، وبين ذلك بقوله عز وجل في الآية الأخرى :

﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ [البقرة : ٢٢٩]

والدرجة التي جعل اللّه للرجال من وجوب الطاعة والخدمة، وعدم التصرف في ماله إلا بإذنه، وتقديم طاعته على طاعة الله تعالى في النوافل، ولا تصوم إلا بإذنه، وما جعلهُ اللّه تعالى من تأديبها أو أشباه هذهِ الأحكام .

وجاء في الحديث عن النبي ﷺ انه قال : «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»(١)

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنهُ قال : قال رسول اللّه ﷺ : «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم (خُلقاً)»(٢)

١ - أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، وابن ماجه (١٩٧٧)، والدرامي ١٥٩/٢ والبيهقي في «السنن» ٤٦٨/٧، الطبراني في «الكبير» ٣٦٣/١٩، والهيثمي في «المجمع» ٣٠٣/٤ و١٧٤/٩، و«الصحيحة» (٤٦٢) و(١١٧٤)، و(١٨٤٥) والتبريزي في «المشكاة» (٢٣٥٢)، والهيثمي في «موارد الظمآن» (١٣١٢) و(١٣١٥)، والمنذري في «الترغيب» ٤٩/٣، وابن سعد ١٤٨/٨ وغيرهم .

٢ - أخرجه ابو داود (٤٦٨٢) وأحمد ٤٥٠/٢ و٤٧٢ و٥٢٧ والدرامي ٣٢٣/٢، والحاكم ٣/١، والطبراني في «الصغير» ٢١٨/١، وابن ابي الدنيا في «العيال» (٦٥٨)، والهيثمي في «المجمع» ٣٠٣/٤ و٢١/٨ و٢٢ والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٠/٢، ابن السنى (٦٤) والآجرى في «الشريعة» ١١٥ .

وقال الترمذي فيه : حسن صحيح

البخاري عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي اللّه عنهُ قال : قال رسول اللّه ﷺ : «استوصوا بالنساء خيراً فإنهن من ضلع أعوج وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركتهُ لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً»(١) .

وفي بعض روايات هذا الحديث لمسلم :

«إن المرأة خُلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها»(٢) .

نبه عليه السلام على الرفق بهن ومداراتهن وأن لا يتقصى عليهن في أخلاقهن وانحراف طباعهن فإن ذلك يؤدي إلى مفارقتهن .

قال بعضهم في ذلك :

هي الضلع العوجاء لست تقيمها
الا أن تقويم الضلوع انكسارها
فيجمع ضعفاً واقتداراً على الفتى
اليس عجيباً ضعفها واقتدارها

ويروى أن أبا ذر الغفاري أنشد هذين البيتين على المنبر .

وقال عليهِ السلام في خطبتهِ في حجة الوداع :

«أوصيكم بالنساء خيراً فإنهن عوان عندكم لا يملكن لأنفسهن شيئاً، وإنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، لكم عليهن حق ولهن عليكم حق، فحقهن كسوتهن ورزقهن بالمعروف، وحقكم عليهن أن لا يوطئن أحداً تكرهونهُ

١ - أخرجه البخاري (٣٣٣١) و(٥١٨٦)، والنسائي في «عشرة النساء» (٢٥٨)، مسلم (الرضاع) ٦٠، وابن ماجه (١٨١٥١)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٥/٧، وابن أبي شيبة. ٢٧٦/٥٠، وابز كثير ٢١٥/٢ .

٢ - أخرجه مسلم (والرضاع) ٥٩، والحميدي (١١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٥/٧، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٧)، وأحمد ٨/٥ وابن كثير في «البداية» ٩٤/١١، والزبيدي في «الاتحاف» ٣٦٠/٥ .

فرشكم، ولا يأذن في بيوتكم إلا بإذنكم وعلمكم فإن فعلن ذلك فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح، ألا هل بلغت ؟»(١) .

قالوا : نعم .

قال : «اللهم اشهد» .

خرج الترمذي أكثر ألفاظه وقال فيه : حسن صحيح .

قولهُ : «فإنهن عوان عندكم» يعني : أسيرات عندكم، و«العاني» : الأسير .

وقوله : «واستحللتم فروجهن بكلمة الله» يريد - والله أعلم : ما اشترطه الله تعالى لهن في قوله :

﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾، أو يريد قوله سبحانهُ : ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ [النساء : ٣]

وقال بعضهم : المراد بذلك كلمة التوحيد إذ لا يحل لمن كان غير مسلم أن يتزوج مسلمة .

وقوله : «وحقكم أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه» يريد بذلك الخلوة والحديث مع الرجال ولم يرد الزنا فإنه يوجب الحد، وأيضاً : فلا فائدة في تقييده بمن يكره، وكانت عادة العرب أن يتحدث الرجال مع النساء غاب أزواجهن أو حضروا، ولم يكن عندهم في ذلك عيب ولا ريبة، فلما نزلت آية الحجاب نهوا عن ذلك .

وقوله : «فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع» أي : لا تحولوهن إلى بيت آخر، ولا تتحولوا أنتم عنهن، ولكن تهجروهن في مضاجعهن قيل : هو أن ينام معها في المضجع ولكن يوليها ظهره ولا يكلمها ولا يجامعها، وقيل هو أن يترك مضجعها وينام في مضجع آخر داخل البيت .

---

١ -أخرجه الإمام أحمد ٥/٧٣، وعبد الرزاق (١٨٨٠٥) .

وعن خالد بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : «ليس من اللهو ثلاث : تأديب الرجل فرسه، ورميه بقوسه ونبله، وملاعبته أهله»(١) .

قال صعصعة بن صاحان يوماً لمعاوية : «كيف أنسبك إلى العقل وقد غلبك نصف إنسان» يريد امرأته فاختة بنت قرطة، فقال : «إنهن يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام» .

قال الغزالي في الاحياء وذكر حقوق المرأة على الرجل وحقوقه عليها فقال : أما المرأة فلها على زوجها أن يعاشرها بالمعروف وأن يحسن خلقه معها. قال : وليس حسن الخلق معها كفّ الأذى عنها بل احتمال الأذى منها، والحلم عن طيشها وغضبها اقتداء برسول الله ﷺ، فقد كان أزواجهُ يراجعنهُ الكلام وتهجرهُ إحداهن إلى الليل، وراجعت امرأة عمر الكلام فقال : «أتراجعينني الكلام» ! قالت : إن أزواج رسول الله ﷺ يراجعنهُ، وهو خير منك .

فقال عمر : خابت حفصة وخسرت إن راجعتهُ. حفصة : لا تغتري بابنة أبي قحافة فإنها حب رسول الله ﷺ .

وجرى بينهُ وبين عائشة كلام حتى أدخلا أبا بكر حكماً بينهُ وبينها، فقال لها رسول الله ﷺ : «تكلمي أو أتكلم» فقالت تكلم أنت ولا تقلَ إلا حقاً .

فلطمها أبو بكر حتى أدمى فمها - أو قال : فاها - وقال : أو يقول غير الحق يا عدوة نفسها ؟! .

فاستجارت برسول الله ﷺ وقعدت خلف ظهره، فقال لهُ النبي ﷺ : «إنا لم ندعوك لهذا» أو «لم نرد منك هذا»(٢) .

وقالت مرة وقد غضبت : «أنت الذي تزعم أنك نبي» فتبسم رسول الله ﷺ واحتمل ذلك حلماً وكرماً .

---

١ - أخرجه البخاري (٥٢٠٤)، والحافظ في «الفتح» ٣٠٢/٩ والتبريزي في «مشكاة المصابيح» (٣٢٤٤)، والشيخ في «إرواء الغليل» ٩٧/٧ .

٢ - أخرجه أبو داود (الجهاد) ب٢٤، وأحمد ١٤٨/٤ و١٤٦/٦ و سعيد بن منصور (٢٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٣٤٢/١٧، والبيهقي في «السنن» ٢١٨/١٠، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١١٩/١ .

وكان يقول لها : «إني لأعرف إذا كنت عني راضيةً وإذا كنت عليَّ غضبى»

قالت : وكيف تعرف ذلك يا رسول الله .

قال : إذا رضيت قلت «لا واله محمد» وإذا غضبت قلت : «لا واله إبراهيم»(١) .

قالت : أجل يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك .

قال أنس رضي الله عنه : كان النبي ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان .

قال الغزالي : وأعلى من ذلك أن يزيد على احتمال الأذى بالملاعبة والمزح والمداعبة، فهو الذي يطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهنَّ وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق، حتى يروى أنهُ كان يسابق عائشة فسبقتهُ يوماً وسبقها يوماً فقال : «هذه بتلك»(٢) .

وفي الخبر أنه ﷺ كان من أفكه الناس مع نسائه .

وقالت عائشة رضي اللّه عنها : سمعت أصوات ناس من الحبشة وغيرهم وهم يلعبون في يوم عاشوراء فقال لي رسول الله ﷺ : «أتحبين أن تري لعبهم»(٣) ؟ قالت : قلت : نعم يا رسول اللّه. «حسبك» فقالت : اسكت، مرتين أو ثلاثاً، ثم قال لي : «حسبك الآن»، فقلت نعم، فأشار إليهم فانصرفوا .

وقال رسول اللّه ﷺ :«أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً والطفهم بأهله»(٤) وقال عمر رضي الله عنهُ مع خشونته : «ينبغي أن يكون الرجل في أهله مثل الصبي فإذا التمس ما عندهُ وجد رجلاً» .

---

١ – أخرجه الزبيدي في «الاتحاف» ٣٥٣/٥ .

٢ – أخرجه الإمام أحمد ٢١٣/٦، والبهيقي في «السنن» ٢٧/١٠، النسائي في «عشرة النساء» (٢٧٤)، والربيدي في «الاتحاف» ٣٥٣/٥ .

٣ – أخرجه الإمام أحمد ٣٩/٦ و٢٦٤، وابن ابي شيبة ٥٠٨/١٢ والهيثمي في «موارد الظمآن» (١٣١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٦٠/٢ والساعاتي في «بدائع المنن» (١٨٠٩) وابن أبي الدنيا في «العيال» (٧٥٤) .

٤ – أخرجه الزبيدي في «الاتحاف» ٣٥٥/٥ و٥٦٨/٦، والعراق في «المغني عن حمل الأسفار» ٤٥/٢ . وأخرجه البخاري (٥٠٥٠) ، والطبراني في «الكبير» ٧٨/٩ والبغوي ٥٢٩/١، وابن كثير ٥١٣/١، وابو نعيم في «الحلية» ٣٨٣/٤ .

وفي تفسير الخبر المروى : «إن الله يبغض (الجعظري) الجواظ» قيل : هو الشديد لقوله : ﴿عُتل بعد ذلك زنيم﴾ [القلم : ١٣]

قيل : العتل الفظ اللسان الغليظ القلب على أهله .

قال الغزالي : وينبغي مع هذا ألا ينبسط في الدعابة والموافقة ولين الخلق إلى حد يسقط ويفسد خلقها، بل يراعي الاعتدال في ذلك، فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى ما يكره، ولا يفتح باب المساعدة على ذلك البتة، بل مهما رأى شيئاً من ذلك تنمر وامتعض .

قال الشافعي : وعلى الجملة فبالعدل قامت السماوات والأرض، وكل ما جاوز حده انعكس إلى ضده، فينبغي أن يسلك سبيل الاقتصاد في المخالفة والموافقة، ويبتغي الحق في جميع ذلك، ويجرب أولا أخلاقها ثم يعاملها بما يصلحها على ما يقتضيه حالها .

وقد ورد في تعظيم حق الزوج على المرأة أحاديث كثيرة : قال رسول الله ﷺ : «ايما إمرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة»(١)

روى البخاري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته : الإمام راعٍ وهو مسؤل، والرجل راعٍ على أهله وهو مسئول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة»(٢) .

ولهُ عن (الأعرج) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه، وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه إليه شطره»(٣) .

---

١ - أخرجه أبو داود (٤٦٨٢)، أحمد ٤٥٠/٢ و٤٧٢ و٥٢٧ والدرامي ٣٢٣/٢ والحاكم ٣/١ وغيرهم وقد سبق تخريجه .

٢ - أخرجه ابن ماجه (١٨٥٤) وابن أبي شيبة ٣٠٣/٤، والحاكم ١٧٣/٤، عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٤١)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٧٢٥) .

٣ - أخرجه الهيثمي في «موارد الظمآن» (١٢٩٦)، والمنذري في «الترغيب» ٥٢/٣ و٢٨٢ والهيثمي في «المجمع» ٣٠٥/٤ و٣٠٦، والبزار ١٧٧/٢ و١٨١، وابن عدي ٩٩٣/٣، وابن كثير، ٢٥٧ وغيرهم .

وقال مسلم : «وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره لهُ» .

وعن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : «إذا دعا الرجل امرأتهُ إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح»(١) .

وفي رواية : «... فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها ....»(٢) .

الخطابي في (غريب الحديث) قال : «لعن رسول الله ﷺ الغائصة والمغوصة» .

قال : «الغائصة» بالغين المعجمة والصاد المهملة : الحائض لا تعلم زوجها أنها حائض، و«المغوصة» بكسر الواو : التي لا تكون حائضاً فتكذب زوجها وتقول أنها حائض .

أبو داود عن حكيم عن معاوية القشيري عن أبيه قال : قلت : يا رسول اللّه ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : «أن تطعمها، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت»

«ولا تقبح» : أي ولا تقل قبحك اللّه. «ولا تهجر إلا في البيت» : أي ولا تصير إلى بيت آخر، ولا تتحول عنها إلى بيت آخر، وقدم بيان ذلك والقصد بذلك الرفق بهن فإن الهجر لهن مع البعد عنهن شديد الإيلام لقلوبهن .

وقد جاء في الصحيح أن رسول اللّه ﷺ هجر أزواجه في غير بيوتهن، فينظر ذلك مع هذا الحديث، وقد نبه البخاري على هذا وترجم عليه .

ومما هو داخل هذا الباب ما حكاه الزبير في الموفقيات عن إبراهيم بن المنذر عن محمد بن معن قال : أتت امرأة إلى عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه فقالت : يا أمير

---

١ - أخرجه البخاري (٨٩٣) و(٢٤٠٩) و(٢٥٥٤) و(٢٥٥٨) و(٢٧٥١) و(٥١٨٨) و(٥٢٠٠) و(٧١٣٨)، مسلم (١٨٢٩)، وأبو داود (٢٩١٢)، والترمذي (١٧٠٥) وأحمد ٥/٣ و٥٤ و١١١ و١٢١، البيهقي في «السنن» ٢٨٧/٦ و٢٩١/٧ و١٦٠/٨، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٩٤)

٢ - أخرجه البخاري ٣٩/٧، والبغوي في «شرح السنة» ٢٠٣/٦ والمنذري في «الترغيب» ٥٩/٢. التبريزي في «المشكاة» (٢٠٣١) وابن أبي الدنيا في «العيال» (٧٢٤)، والشيخ في «الإرواء» ٦٣/٧ .

المؤمنين إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وأنا أكره أن أشكوه إليك وهو يقوم بطاعة الله عز وجل .

فقال لها : جزاك الله خيراً من مثنية على زوجها. فجعلت تكرر عليه القول وهو يكرر عليها الجواب، وكان كعب بن ثور الأزدي حاضراً فقال لهُ : اقض يا أمير المؤمنين بينها وبين زوجها .

قال : وهل فيما ذكرت قضاء ؟!

فقال : إنها تشكو مباعدة زوجها عن فراشه وتطلب حقها في ذلك .

فقال لهُ عمر : أما إن فهمت ذلك فاقض بينهما .

فقال كعب : عليَّ بزوجها .

فأحضر فقال : هل قصرت من شيء من نفقتها ؟

قال : لا .

فقالت المرأة :

يا أيها القاضي الحكيم رشده

ألهى خليلي عن فراشي مسجده

نهارهُ وليلهُ ما يرقدهُ

فلست في حكم النساء أحمده

زهده في مضجعي تعبده

فاقض القضا يا كعب لا تردده

قال : فقال زوجها

زهدني في فراشها وفي الحجل

أني امرؤٌ أذهلني ما قد نزل

في سورة النمل وهي السبع الطول

وفي كتاب اللّه تخويف جلل

فقال كعب :

إن لها حقّاً عليك يا رجل

تصيبها في أربع لمن عقل

قضية من ربنا عز وجل

فأعطها ذاك ودعْ عنك العلل

إن خير القاضي من عدل

وقضى بالحق جهراً وفصل

ثم قال : إن اللّه تعالى قد أباح لك النساء أربعاً فلك ثلاثة أيام ولياليها تعبد فيها ربك ولها يوم وليلة .

فقال لهُ عمر : واللّه ما أدري من أي أمريك أعجب ؟ أمن فهمك أمرهما أم من حكمك بينهما ؟ اذهب فقد وليتك قضاء البصرة .

وذكر الرشاطي هذا الخبر في كتابه المسمى باقتباس الأنوار وزاد بعد قوله : (ولها يوم وليلة) : فلا تصل في ليلتها إلا الفريضة .

الغزالي في الاحياء قال : زوج أسماء بن خارجة الغزاري ابنته فلما أراد إهداءها قال لها : «إنك خرجت من العيش الذي فيه درجت وصرت إلى فراش لا تعرفينه، وخل لا تألفينه، فكوني لهُ أرضاً يكن لك سماء، وكوني لهُ مهاداً يكن لك عماداً، وكوني لهُ أمة يكن لك عبداً، ولا تلحقي بهِ فيقالك، ولا تتباعدي عنهُ فينساك، إن دنا فاقربي منه، وإن نأى فابعدي عنهُ، واحفظي أنفه وسمعهُ وعينهُ، فلا يشم منك إلا طيباً، ولا يسمع منك إلا حُسناً، ولا ينظر منك إلا جميلاً» .

الزبير في الموفقيات، قال : زوج مسعود بن قيس بن مسعود بن خالد ابنتهُ من لقيط بن زرارة بن عدس على مائة من الإبل ليس فيها ناب ولا مصرمة ولا مدبرة، قال ثم دخل على ابنته فقال لها :

«أي بنية : إني زوجتك غلاماً عزيز النفس فلا تدني منهُ كل الدنو فيملّك، ولا تبعدي عنهُ كل البعد فينساك، واغلبي أحماك بالخير ولا تغلبيهم بالشر، وكوني لهُ أمة يكون لك عبداً، وتتبعي من الطيب مواقع أنفه، واعلمي أن طيب النساء الماء» .

ثم خرج وقال : جهزوها إلى زوجها .

«الناب» الناقة المسنة، و«المصرمة» : التي أصيب ضرعها فكوي بالنار لأجل ذلك.

والمدابرة : المشقوقة الأذن من قبل القفا، فإن شقت من قبل الوجه فهي مقابلة، واسم هذا الرجل الذي تزوج لقيط القدور .

التيفاشي في قادمة الجناح قال : كانت امامة بنت الحارث الثعلبية عند عوف ابن معلم بن ذهل بن شيبان، فولدت لهُ أم إياس بنت عوف فتزوجها الحارث بن عمرو الكندي فلما أرادت أمها إهداءها إليهِ قالت لها :

«أي بنية : إن الوصية لو كانت تترك لفضل أدب أو مكرمة حسب لتركت ذلك معك ولكنها تذكرة للعاقل ومنبهات للغافل .

أي بنية : لو استغنت ابنة عن زوج لغنى أبويها لكنت أغنى الناس عنهُ، ولكنا خلقنا للرجال كما خلق الرجال لنا .

أي بنية : إنك فارقت الوطن الذي منهُ خرجت والعش الذي منهُ درجت، إلى كن لم تعرفينه وقرين لم تألفيه، أصبح بملكه إياك عليك ملكاً فكوني لهُ أمة يكن لك عبداً، واحفظي لهُ خلالاً عشراً :

أما الأولى والثانية : فالصحبة بالقناعة، والمعاشرة بالسمع والطاعة، فإن في القناعة راحة للقلب وفي المعاشرة بحسن الطاعة رضى الرب .

وأما الثالثة والرابعة : فالتعهد لموقع عينه والتفقد لموضع أنفه فلا تقع عينه منك على قبيح، ولا يشم أنفه إلا أطيب ريح، واعلمي أن الكحل أحسن الحسن المفقود، وأن الماء أطيب الطيب المفقود .

أما الخامسة والسادسة : فالتعهد لوقت طعامه، والهدوء عند منامه، فإن حرارة

الجوع ملهبة وتنغيص النوم مغضبة .

وأما السابعة والثامنة : فالاحتفاظ ببيته وماله والرعاية لحشمه وعياله، فإن أصل حب المال من التقدير، والرعاية من الحشم والعيال من حسن التدبير .

وأما التاسعة والعاشرة : فلا تفشين لهُ سراً ولا تعصين له أمراً فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدرهُ ؛ وإن عصيت أمرهُ أوغرت صدرهُ .

واتق مع ذلك الفرح إذا كان ترحاً، والاكتئاب إذا كان فرحاً، فإن الخصلة الأولى من التقصير والثانية من التكدير، وأشد ما تكونين لهُ، اعظاماً اشد ما يكون لك إكراماً، وأكثر ما تكونين لهُ موافقة أحسن ما يكون لك موافقة .

واعلمي أنك لا تقدرين على ذلك حتى تؤثري هواه على هواك، ورضاه على رضاك فيما أحببت أو كرهت .

ثم ودعتها وصرفتها .

وعلى الجملة فحقوق الرجل على المرأة كثيرة، وأصولها أن تصون نفسها، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وإن خرجت بإذنه فمتخفيه في هيئة رثة تطلب المواضع الخالية متحرزة أن يُسمع صوتها، أو تعرف عينها، وأن تكون قانعة منهُ بما استيسر غير مكلفة ما وراء الحاجة متحفظة على ماله غير مخرجة منه شيئاً إلا بإذنه قائمة بكل خدمة تقدر عليها من خدمة منزله، مقدمة حقهُ على حق نفسها، وسائر أقاربها، متنظفة في نفسها، مستعدة لأن يستمتع بها متى شاء، قصيرة اللسان عن مراجعته، غير متكبرة عليه بمال أو جمال ولا مزدرية لقبحه إن كان كذلك، ملازمة للانقباض في حال غيبته، ومنبسطة في حال حضوره، وإذا مات عنها فمن حقه أن تحد عليه أربعة أشهر وعشراً تتجنب فيها الطيب والزينة، وأن تلزم مسكنها إلى أن يبلغ الكتاب أجله، وليس لها الانتقال إلى أهلها ولا الخروج إلا لضرورة .

خمسة خصال تحبها المرأة في الرجل

١ – غض الطرف عن الهفوات والأخطاء، وخاصة غير المقصود منها السوءُ في الأقوال والسلوك بين الزوجين إذ :

من ذا الذي ترضى سجاياه كلها
كفى المرء نبلاً أن تُعَدَّ معايبه

آخر :

من ذا الذي ما ساء قط
ومن له الحسنى فقط

آخر :

أرى كل إنسان يرى عيب غيره
ويعمى عن العيب الذي هو فيه(١)

إن أحدنا لتمر عليه فترات لا يرضى فيها عن نفسه، فهو لا يرضى لها الضعف في مجال القوة، أو الغضب في مقام الحلم، والسكوت في معرض بيان الحق.. ولكنه يتحمل نفسه، ويتعلل بما يحضره من المعاذير، فليكن هذا هو الشأن بين الزوجين يلتمس كلاهما لقرينه المعاذير، فإن المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب الزلات. وحين تحسن النوايا، وتتواد القلوب، ويكون التعقل هو مدار المعيشة، يتوفر هذا الجانب الكريم في حياة الأسرة .

١ – «مرقاة المفاتيح» ٤٦٢/٣ أنظر : «عودة الحجاب» ص١٦٧ .

٢ – أن لا يذكر أحدهما قرينه بسوء بين الناس، ولا يفشي سره، ولا يخبر بما يعرفه عنه من العيوب الخفية، قال تعالى : ﴿**فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله**﴾ .

قال البغوي : أي قائمات بحقوق أزواجهن ..

والقنوت : القيام .. والدعاء .. والصلاة ..

فالصالحة عابدة لله تعالى تعين زوجها على تطبيق الإسلام على نفسه وعلى أسرته، وأما حفظ الغيب فهو واجب على كلا الزوجين، لكنه في حق المرأة آكد وأقوى، لأن الخطر في تساهلها عظيم جداً، يهدد بأفظع النتائج الدّينية والدنيوية، ويدمر الأسرة، فالمرأة الصالحة حافظة لزوجها في غيابه : من عِرض فلا تزني، ومن سر فلا تفشي، ومن سمعة فلا تجعلها مضغة في الأفواه .

٣ – تحريم نشر أسرار مخدع الزوجية وآدابه :

عن أبي سعيد الخِدري، عن النبي صلى اللّه عليه وسلم أنه قال : «إن من أشر الناس عند اللّه منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها»(١) .

وعن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ، والرجال والنساء قعود، فقال :

«لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها ؟» فأرَمّ القوم – أي سكتوا ولم يجيبوا – فقلت : أي واللّه يا رسول اللّه، إنهن ليفعلن، وإنهم ليفعلون. قال :

«فلا تفعلوا، فإن ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق، فغشيها والناس ينظرون»(٢) .

---

١ – أخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٧/٧ ومن طريقة مسلم ١٥٧/٤، وأحمد ٦٩/٣، وأبو نعيم /٢٣٦ ١٠ – ٢٣٧، وابن السني (٦٠٨)، والبيهقي ١٩٣/٧ – ١٩٤ .

٢ – أخرجه الإمام أحمد، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة وأبي داود ٣٣٩/١، والبيهقي، وابن السني (٦٠٩)، وشاهد رواه البزار عن أبي سعيد (١٤٥٠ كشف الأستار) وشاهد ثالث عن سلمان في «الحلية»، ١٨٦/١ .

٤ - تزين المرأة لزوجها والرجل لزوجته :

من الأسف أن نرى كثيراً من السيدات يهملن الزينة والتجمل منذ اليوم الثاني من الزواج، وهذا تقصير فاحش، ربما كانت الزوجة لا تشعر به، لاعتقادها ارتفاع الكلفة بينهما ولكن لهذا تأثيراً سيئاً في نفس زوجها، ولا سيما إذا أنس منها التجمل والزينة قبيل خروجها لزيارة قريباتها وصديقاتها .

والحقيقة أن التجمل لا يكون إلا للزوج تطيباً لخاطره، وهو واجب عليها وحق له لا يسقط وان مضى الشطر الأعظم من الحياة ..(١)

لقد امتن اللّه سبحانه وتعالى على عباده بما أنزل إليهم من الزينة التي تحسّن هيآتهم، ومنازلهم، فقال عز وجل :

﴿يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوآتكم وريشاً ولباس التقوى ذلك خير﴾ [الأعراف : ٢٦] .

وقال سبحانه يندد بالذين يحرمون ما أحل اللّه لعباده من هذه الزينة والطيبات المباحة :

﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة﴾ [الأعراف : ٣٢] .

وجاءت السنة النبوية تحض المسلمين رجالاً ونساءً على حسن الهيئة والنظافة والأحاديث في ذلك كثيرة ..

وتزين المرأة لزوجها، وكذا الرجل لزوجته ينبغي أن يتخذ منه الزوجان الحظ المناسب.، لأنه من أسباب الألفة والمودة، لهذا جعل الشارع الزينة حقاً مشروعاً لكل منهما على صاحبه .

وقد راج بين العرب قديماً مثل يقول : أطيب الطيب الماء. لأن زينة المرأة عندهم هي النظافة في الدرجة الأولى، ومن هنا فإن من واجب الزوجة أن تسعى إلى إرضاء

---

١ - أنظر . «عودة الحجاب» ص١٧٤

زوجها، وإدخال السرور على قلبه إذا جاء بيته، فتستقبله متزينة متنظفة، لا تبدي تعباً من عمل، وتعينه على نزع ثيابه، وتقدم إليه ما يلبس في بيته، وذلك مدعاة لسروره وسعادته بامرأته .

ولكن أكثر الزوجات الآن تلقى زوجها مشغولة بطبخها الذي تأخرت فيه، بذلة الثياب، تعبة، ضيقة الصدر، كثيرة الشكوى والضجر، ولا تلبث إحداهن بعد الأشهر الأولى من الزواج أن تنهمك في مراعاة المطبخ والأثاث، وتبذل في ذلك غاية وسعها، حتى تنصرف من حيث لا تشعر عن الاحتفاء بزوجها في الملبس أو الزينة، وإن كانت لا تغفل عن هذا الاحتفاء وتلك الزينة لاستقبال أترابها وزيارة جاراتها، مما يكون عاملاً أساسياً في نفرة الزوج وسخطه، إذ يجد زوجته قد تحولت، وتقمصت شخصية الخادمة التي تحس أن واجبها منحصر في خدمة البيت، دون العناية بصاحب ذلك البيت الذي هو زوجها .

٥ - الترهيب من السخط لولادة البنات :

قال تعالى :

﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم ...﴾ [النحل : ٥٨] .

وقال تعالى :

﴿ لله ملك السماوات والأرض يخلق ما يشاء يهب لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور، أو يزوجهم ذكراناً وإناثاً ويجعل من يشاء عقيماً إنه عليم قدير﴾ [الشورى : ٤٩ ، ٥٠] .

كان رجل عند ابن عمر وله بنات، فتمنى موتهن، فغضب ابن عمر فقال : أنت ترزقهن ؟(١)

قال محمد لبيب البوهي : العواقب مجهولة، لا يدري الإنسان أين يكون الخير، والعاقل لا يتبع هوى النفس وما يزينه الشيطان، ويذكر قوله تعالى : ﴿وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم﴾.. فلا يكثر الفرح بالمولود الذكر، ولا يقيم الدنيا ويقعدها

---

١ - أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٠/١٦٠، وابن كثير في «البداية» ٣/٣٤٦، والهندي في «الكنز» (٣٧٧٥١) .

إذا رزق الأنثى، فإنه لا يدري الخير في أيهما. فكم من بنت نفعت أهلها وذويها وكانت من البر والرحمة، حين تقدمت بوالديها السن، وكم من ابن بعد عنهما وتنكر لهما في شيخوختهما، وقد دلت التجارب أن الخير من جانب البنات أكثر، والثواب فيهن أجزل.

وتزوج أمير من العرب امرأة وطمع أن تلد له غلاماً فولدت له بنتاً، فهجر منزلها وصار يأوي إلى غير بيتها، فمر بخبائها بعد عام فسمعها تقول:

مـــا لأبي حـــمـــزة لا يأتينا

يظل في البـــيت الذي يلينا

غـــضـــبـــان ألا نلد البنينا

تـا لـلـه مـــا ذاك في أيـدينـا

وانما نـأخـــذ مـــا أعطينا

يجب في الرجل أن يكون صاحب خلق ودين

لقد وضع الإسلام الأسس والمبادىء لاختيار الزوج مما لو عمل الناس بها، لوفروا على فتياتهم الكثير من العناء والألم من البلاء .

يقول الله تبارك وتعالى في محكم كتابه :

﴿الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات﴾ [النور٢٦].

فمعنى هذه الآية الكريمة قاعدة عامة، جرت بها سنة الله تعالى في خلقه، تحقق للأسرة التوافق المطلوب لاستقرارها، لا بالنسبة لذوي الصلاح وحدهم، بل بالنسبة لأهل الخبث أيضاً، لأن الأرواح - كما قال الذي لا ينطق عنه الهوى - جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف .

فمن مصلحة الأسرة، ومصلحة المجتمع، أن يقترن كل من الرجل والمرأة بمن هو على شاكلته، والا فسدت الحياة الزوجية - غالباً - نتيجة تنافر الطباع..، وتضارب الميول، فإذا ما تزوجت الفتاة الطيبة خبيثاً ضاقت بخبثه، وقد يضيق هو بصلاحها وتقواها وبعكس ذلك : تصفو حياة الصالحات مع الصالحين إذا ما جمعتهما أسرة واحدة، وفي حين يحضر الفساد في أوساط الخبيثين والخبيثات وقد ينتهي بهؤلاء الأمر إلى التوبة والصلاح .

وتأكيداً لهذه المعاني : يقول سيد المرسلين ﷺ «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض، وفساد عريض»(١).. وفي رواية

---

١ - سبق تخريجه

أخرى :

«إذا خطب إليكم» ..الحديث

وهكذا : ركـــز النبي ﷺ في توجيهه الكريم، على الخلق والدين، وأغفل ما سواهما فحث على الرضا بهما والحذر من الاعراض عنهما، لما يترتب على ذلك من فتنة في الأرض وفساد كبير، أما بقلب أوضاع الأسرة المسلمة، وزلزلة أركانها إذا تعطى الفتاة الصالحة للرجل الفاسق، لما توفر لديه من مال أو جاه وفي حين قد يضطر الصالحون من الرجال، إلى الزواج بالخبيثات من النساء إذا ما حيل بينهم وبين الصالحات الطيبات، أما بتعطيل الكثير من الجنسين عن الزواج، لتعذر العثور على الزوج المنشود .

درس بليغ من سيد المرسلين .

وما أروع المثل الذي ضربه سيد المرسلين ﷺ ليكون عبرة لأمته ودرساً بليغاً لهؤلاء الذين يعرضون عن تزويج بناتهم بذوي المروؤة والدين، زهداً في فقرهم أو رقة حالهم، ويبيعون فلذات أكبادهم لمن دونهم رغبة في مالهم وجاههم .

هذا هو رسول اللّه ﷺ، لا يبالي تزويجه لإبنته، فاطمة الزهراء – سيدة نساء أهل الجنة – بأي عرض من أعراض الدنيا ولقد جاء علي ابن أبي طالب – رضي اللّه عنه يخطبها إليه وهو أفقر شباب قريش ولقد خطبها الكثير من أشراف قريش فلم يجبهم النبي ﷺ إلى ذلك وزوجها لمن هو دونهم مالاً ولكنه من أرجحهم شرفاً وديناً ويروي لنا علي – كرم اللّه وجهه – قصة زواجه المبارك فيقول :

قالت لي مولاة لي : هل علمت أن فاطمة خطبت إلى الرسول ﷺ ؟ قلت لا. قالت خطبت، فما يمنعك أن تأتي إلى الرسول ﷺ يزوجك فقلت : وعندي شيء أتزوج به فقالت إنك إن جئت الرسول ﷺ يزوجك .

فوالله ما زالت تُرجيني حتى دخلت على الرسول ﷺ – وكانت لرسول اللّه ﷺ جلالته وهيبته – فلما قعدت بين يديه أفحمت فوالله ما أتكلم. فقال ﷺ :

«ما جاء بك ؟.. ألك حاجة ؟» فسكت. فقال ﷺ :

«لعلك جئت تخطب فاطمة ؟»(١) قلت : نعم يا رسول اللّه .

قال : هل معك من مال. قلت : لا والله يا رسول اللّه .

فقال صلى اللّه عليه وسلم : «ما فعلت الدرع التي سلحتكها ؟»

فقلت : عندي، والذي نفسي بيده أنها لحطمية، ما ثمنها ٤٠٠ درهم .. !

فقال ﷺ : «قد زوجتكما، فابعث إليها بها، فاستحلها بها» فإن كانت لصداق فاطمة بنت الرسول ﷺ

فهل يعرف الباحثون لفتياتهم عن المظاهر الكاذبة، والأعراض الزائلة كم تساوي الدراهم الأربعمائة ، التي كانت مهراً لسيدة نساء أهل الجنة ؟! إنها تعادل ١٠٠ دينار، أقل أو أكثر، ولكن سيد المرسلين إختار الدين لأحب الناس إليه، وغير ذلك من السجايا التي ترجح في الميزان ما على وجه الأرض من ذهب وفضة .

ويؤكد لنا سيد المرسلين ﷺ هذه المعاني الكريمة مبيناً أهم مقاييس التكريم والاختيار وفي حديث الزهراء رضي اللّه عنها التي بكت حين علمت أن رسول اللّه ﷺ قد زوجها من علي، فقال لها ﷺ : «مالك تبكين يا فاطمة فوالله لقد أنكحتك أكثرهم علماً وأفضلهم حلما، وأولهم سلما»(٢) .

ولقد كان زواج علي من فاطمة – رضي اللّه عنهما – هو أبرك الزواج وأسعد زواج في تاريخ الإسلام فبهذا الرباط الكريم استمرت ذرية الرسول صلى اللّه عليه وسلم من أبناء الزهراء – الحسن والحسين وزينب – رضي اللّه عنهم أجمعين .

وفي روايةٍ أخرى، عن أنس رضي اللّه عنه، أن النبي صلى اللّه عليه وسلم أمر بدعوة أكابر الصحابة، فلما حضروا خطبهم وأخبرهم بأن اللّه تعالى أمره بأن

---

١ – أخرجه الشيخ في «الضعيفة» (٥٤٦)، والهندي في «الكنز» (٤٤٦٩٣) .

٢ – أخرجه الإمام أحمد ٣٠٩/٣ و٣٦٦، والبيهقي ١٠٧/٥، الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠١/٢، وابن كثير في «البداية» ١٦٤/٥، والهندي في «الكنز» (٣٦٣٧٠) واللفظ له .

يزوج فاطمة من علي على أربعمائة مثقال فضة فلما حضر علي أخبره النبي ﷺ بذلك فقال : لقد رضيت بذلك يا رسول اللّه(١) .

ولا تعارض بين الروايتين، فيمكن أن تكون الأولى تمهيداً لإعلان العقد بين الصحابة كما جاء في الرواية الثانية .

obeikandl.com

١ - أخرجه البيهقي في «السنن» ٣٠٤/٧ وفي «الآداب» (٤٧) والنسائي في «عشرة النساء»(٣٠١)، والمزى في «تحفة الاشراف» ٢٧١/٢ و٢٧٢ .

تطيع وتحب من يحترمها

فرض الإسلام للرجل على زوجته حقوقاً مقابل وفائه بحقها وحق الزوج يتمثل في طاعته واحترام إرادته، وتحقيق الحياة الهادئة الهانئة التي يبتغيها .

وإن واجب المرأة نحو زوجها أن تشعره بالتقدير والتكريم وأن تبادله البذل والعطاء وتحميه من الأكدار والمنغصات ولا تنهض له مكافحة ومناوئه، تهدر قوله وتهن إرادته، وتسفه رأيه وتشعره بالجحود والنكران .

للرجل حق الطاعة على زوجته، وليست هذه الطاعة سيادة مطلقة أو استبداد غير معلل .

بل هي شعور لا بد منه لزوج، بل لا بد منه للزوجة .

شعور بأن لا قتال ولا عصيان، حيئذ تعم المودة والرحمة .

وقد بين القرآن هذا الحق بقوله :

﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا﴾ [النساء : ٣٤] .

وبين الرسول ﷺ بقوله : ﴿ألا وإن لكم على نسائكم حقاً، ولنسائكم عليكم حقاً﴾ .

فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يؤذن لبيتكم لمن تكرهون(١) .

ومعنى هذا أن يشعر الزوج بدوره في بيته، وأن يحس بمكانته في أسرته حتى لا يختل الأمر ويفلت الزمام .

---

١ - الترمذي وصححه .

فروح التمرد والعصيان لا يصلح بها شأن ولا يستقيم معها عمل ولا تسعد بها الحياة .

وأي ضير في أن تطيع المرأة من يشقى لإسعادها، ومن يبذل لراحتها إن ذلك حق فطري لذلك الكادح المتعب الجاهد الذي يعظم حقه وتجب طاعته في الخير والمعروف .

وقد أراد الرسول ﷺ أن يقر بتأكيد حق الزوج، ووجوب تقديره فقال ﷺ :

«لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»(١) .

إنها سجدة عرفان وتقدير تلك التي تسجدها الزوجة لو كان جائزاً لأحد من العباد أن يسجد لأحد .

أما ولا سبيل إلى السجود فليكن شعور الحمد والشكران يفعم قلب الزوجة .

إن الزوج أمير باذل وراع عامل، ومن النصفة أن يطاع الأمير في حدود الطاعة.

أما أن تشق عليه العصا، وتعلن الثورة بلا جريرة ولا مبرر فذلك الجحد والكفران .

---

١ - رواه الترمذي .

كتب في الرجل أن يكون كفؤًا لها

معنى الكفاءة : الكفاءة في اللغة العربية المماثلة والمساواة ففي الحديث الشريف : «المسلمون تتكافأ دماؤهم»(١) أي تتساوى دماؤهم في القصاص والدية ولا فرق بين دم الذي له مكانة رفيعة في المجتمع ودم الذي ليس له مكانة فالكل سواء .

ويريد الفقهاء بالكفاءة في باب الزواج أن يكون الزوجان متساويان في أمور خاصة يترتب على عَدم المساواة فيها الا تستقيم حياة الزوجين في الغالب .

سند اعتبار الكفاءة

يستند اعتبار الكفاءة إلى ما روي عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال له : «يا علي، ثلاث لا تؤخرها، الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت كفئاً»(٢) .

وروي عن عائشة رضي اللّه عنها أن رسول اللّه ﷺ قال : «تخيروا لنطفكم وانكحوا الاكفاء»(٣) .

---

١ - اخرجه أبو داود (٢٧٥١) وابن ماجه (١٦٨٣)، والبيهقي في «النساء» ٢٩/٨، عبد الرزاق (٤٠٣)، والحاكم ١٤١/٢، والبغوي في «مشرح السنة» ١٧٢/١٠، والحافظ في «الفتح» /٢٦١ ١٢، والزيعلي في «نصب الراية» ٣٩٣/٣، و٣٩٤، والشيخ في «إرواء الغليل» ٢٦٥/٧ والحافظ في «تلخيص الحبير» ١١٨/٤، والقاضي عياض في «الشفاء» ١٧٣/١ .

٢ - اخرجه الترمذي (١٧١) و(١٠٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١٣٣/٧، والزيعلى في «نصب الراية» ١٩٦/٣، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٨٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٧٧/١ وغيرهم .

٣ - اخرجه ابن ماجه (١٩٦٨) والبيهقي في «السنن» ١٣٣/٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٧/٣، والدار قطني ٢٩٩/٣

وروى عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال : «لأمنعن فروج ذوات الأحساب إلا من الاكفاء» .

الكفاءة حق من حقوق الزوجة، فلا يجوز لولي المرأة أن يزوجها من غير كفء لها، فيجوز له أن يمنع الزواج لعدم وجود الكفاءة .

شروط الكفاءة

المقصود بالكفاءة ألا يكون الرجل أقل في مكانته وأخلاقه ومركزه الاجتماعي من المرأة .

والكفاءة هي تكريم للمرأة وهي تشير إلى أنه ليس كل رجل صالحاً للزواج بالمرأة وفي الوقت نفسه فإنه ليس كل امرأة صالحة للزواج بالرجل .

والعلماء الذين يرون وجوب تحقيق هذه الكفاءة – بجانب ما استدلوا به على ذلك – نظروا إلى أن المقصود من شرعية الزواج أن تكون مصالح كل من الزوجين منتظمة طول الحياة، وذلك لأن الزواج قد وضع لتأسيس القرابات حتى يصير البعيد عضداً لمن صاهره ومساعداً له يسره ما يسره ويسئه ما يسيئه، وهذا لا يكون تاماً إلا إذا وجدت الموافقة والتقارب بين الزوجين .

وقد اختلف العلماء في شروط الكفاءة، فالإمام أحمد بن حنبل روي عنه أن هذه الشروط هي التكافؤ في الدين والنسب .

ليس المراد بالدين هنا هو الإسلام فإن المرأة المسلمة لا يجوز لها أن تتزوج من غير المسلم، وإنما المراد في الدين هو الاستقامة والصلاح والكف عما لا تجيزه شريعة الإسلام، لأن الفاسق مرذول مردود الشهادة غير مأمون على النفس والمال، مسلوب الرواية أي لا تقبل له رواية .

ومعنى النسب أن تكون المرأة منتسبة إلى من تشرف به بالنظر إلى من ينتسب إليه الزوج والاعتبار بالنسب بالآباء وليس بالأمهات .

وروي عن أحمد أيضاً أن الكفاءة في الدين والنسب والحرية أي لا يكون الزوج

عبداً والكفاءة في الصناعة، فصاحب الحرفة الدنيئة ليس كفئاً لمن هو أرفع منه، والضابط في الحرفة الدنيئة إنها مادلت ملابساتها على انحطاط المرؤة وسقوط النفس وقد يتدخل العرف في تحديد الدناءة بحيث ما يعتبره الناس في زمن من الأزمان حرفة دنيئة قد يعتبروه في زمن آخر أو في مكان آخر غير ذلك وكذلك الكفاءة في اليسار .

ونقل عن الإمام مالك أن الكفاءة لا تكون إلا في الدين فقط .

وعن الإمام الشافعي أن الكفاءة في الدين، والنسب، والحرية، والصناعة، واليسار، والسلامة من العيوب التي تمنع الاستمتاع بين الزوجين، وهي العيوب التي تثبت حق طلب التفريق للمرأة، وهي الجنون والجذام، البرص وقطع عضو التذكير وهو ما يسمى «الجب» أو عدم القدرة على انتشاره وهو يسمى «العنة» .

وقت اعتبار الكفاءة

فلو ثبتت الكفاءَة ثم بعد العقد تخلفت صفة من صفات الكفاءَة فإن هذا لا يخل بالكفاءة. ولا يصح للمرأة أو وليها أن يطعن في الزواج بعدم الكفاءَة .

الحب الذي يفهمها

يبين القرآن الكريم في إيجاز بليغ دستور العلاقة بين الزوجين واتباع هذا الدستور كفيل بتهيئة حياة زوجية سعيدة، وبالتالي أسرة سليمة، ومن ثم مجتمع سليم .

قال تعالى : «ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة» .

إن تكوين الأسرة يبدأ باختيار كل من الزوجين لشريك حياته ولا بد أن يكون هذا الاختيار مبنياً على أسس سليمة ومتوخياً التقارب بين الطرفين من حيث المستوى الثقافي والاجتماعي، ولعل فترة الخطبة فرصة للتأكد من وجود هذا التقارب ولا يستلزم وجود مطابقة تامة بين الزوجين من حيث المستوى الثقافي والاجتماعي والميول والطباع لأن حسن المعاشرة بين الزوجين كفيل بالتقريب بين الزوجين .

إن «المودة والرحمة» هما أساس التعامل بين الزوجين فعلى كل من الزوجين مراعاة شعور الطرف الآخر وميوله واحترام رأيه والتعاطف معه فإذا تحققت المودة والرحمة بين الزوجين تحققت السعادة الزوجية وتحقق الزواج المثالي وتحققت العلاقات الناجحة بين الزوجين .

وشعور الزوجة أن زوجها لا يكترث برغباتها ولا يحرص على مشاركتها فيما يسعدها يجعلها تنفر منه ولا تلبي رغباته .

يجب على الزوج مراعاة شعور زوجته والرفق بها فينبغي عليه أن يأخذ بعين الاعتبار ما تقوم به من جهود وما تتحمله من مسؤوليات داخل البيت وخارجه وما قد يسبب ذلك لها من إرهاق جسدي وأحياناً تشتت فكري .

obeikandl.com

الزواج السبيل الوحيد

لقضاء الغريزة الشهوانية

من المعلوم أن الغريزة الشهوانية من أنشط الغرائز في دماء الناس بل لعل بقاء العمران موكول لها، ولا يتجاهل هذه الحقيقة إلا إمرؤ أغمض عينيه عن الحقائق وأصم أذنيه عن الصراخ .

وجاءت رسالة الإسلام متناسقة مع الفطرة الإنسانية فأوجدت السبيل لتصريف هذه الغريزة بأمور مباحة، فلا هي قتلتها بالرهبانية، ولا أطغتها بالإباحية لقد أتاحت لها أن تتنفس وتؤدي وظيفتها لا في استدامة الحياة الإنسانية فحسب بل تلطيفها بالحب والتعاون .

لقد أباح الإسلام الزواج أنبل صلة عرفها الإنسان لتكوين أسرة في جو طاهر قال تعالى : ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ [النساء : ٣] .

والقارىء لآيات القرآن الكريم يلاحظ أنها تضع العفاف والأمن في مرتبة واحدة مع وحدانية الله، وتجعل قتل النفس البشرية بغير حق وانتهاك الأعراض مساوياً للشرك قال تعالى : ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا

بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلقى آثاما.يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا﴾ [الفرقان : ٦٨ ، ٦٩] .

إن الواجب على الأمة المسلمة أن تحارب الزنا كما تحارب الشرك والقتل. ومن العار أن نسكت عن الفواحش التي يقترفها هذا الجيل بإسم التقدم والرقي ومحاكاة الآخرين .

إن العجز عن ضبط العلاقات الجنسية وترك الشهوة البهيمية تجتاح المجتمع هو سقوط بالفطرة والأخلاق، وتمرد على شريعة اللّه .

وما نعانيه في هذه الأيام من تحلل في الأخلاق، وإنفلات في التصرفات وتسيب بين الشباب والشابات ناتج عن إطلاق الحبل على غاربه بدعوى الحرية. وما أسواها من عبودية يعبد فيها المرء شهوته وملذاته .

إن الأسرة في الإسلام تلبية مأمونة للغريزة فهي كالقيد يضبط سلوك الزوجين وعلاقاتهم، وتكسر حدة الشهوة بينهم. وتولد بين الزوجين الطمأنينة والسكن، فكل منهما ينال الآخر متى رغب .

إن الأسرة هي النظام الفريد الذي يضمن الاستجابة للغريزة دون إعنات للفرد أو تدمير للمجتمع ولقد أوضح القرآن الكريم هذه الحقيقة بقوله تعالى : ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنّى شئتم﴾ [البقرة : ٢٢٣] .

لقد ضبط الإسلام العلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة من خلال الزواج فقط قال تعالى : ﴿والذين هم لفروجهم حافظون،إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ [المؤمنون ٥ ، ٦]

وجعل المرأة لباس للرجل وكذلك الرجل لباس وستر لزوجته قال تعالى : ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾ [البقرة : ١٨٧] وحرم على المرأة صيام النافلة إلا بإذن الزوج «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تصومُ وزوجها شاهد إلا بإذنه» متفق عليه .

ولا يحل لها أن تسرف في الحداد على الميت إلا إذا كان زوجا «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر أن تحد على ميت أكثر من ثلاث – ثلاثة أيام – إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا» متفق عليه .

ولا يجوز للزوجة أن تمتنع على زوجها إذا طلبها للفراش قال رسول الله ﷺ «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح» متفق عليه .

وكما طالب الإسلام المرأة بهذه الحقوق أيضاً طالب الرجل فمن التوجهات النبوية قوله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص الذي أراد أن يصوم النهار ويقوم الليل ولا يقرب النساء «لا تفعل صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدك عليك حقاً وإن لعينك عليك حقاً وإن لزوجك عليك حقاً» رواه الترمذي .

ولقد حدد الإسلام مدة هجر الزوج لزوجته، والذي يسمى «بالايلاء» حدده بأربعة أشهر وبعدها للزوج الخيار بين العودة أو الطلاق فإذا امتنع طلقها القاضي حتى يسد باب الفتنة على المرأة فتصبح طليقة تتزوج من تشاء قال تعالى : ﴿للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم﴾ [البقرة ٢٢٦ ، ٢٢٧] .

ونرى الإسلام يضع الآداب اللائقة والأخلاق الكريمة حتى في وقت قضاء الشهوة «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإذا كان بينهما ولد لم يضره الشيطان» متفق عليه .

وكان رسول الله ﷺ يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة» رواه الخطيب .

قال الغزالي في الاحياء في باب النكاح «ثم إذا قضى وطره فليتمهل على أهله حتى تقضي هي أيضاً نهمتها فإن انزالها ربما يتأخر فيهيج شهوتها ثم القصور عنها إيذاء لها . والاختلاف في طبع الانزال يوجب التنافر مهما كان الزوج سابقاً إلى الانزال، والتوافق في وقت الانزال الذ عندها، ليشغل الرجل بنفسه عنها، فإنها

ربما تستحي وينبغي أن يأتيها كل أربع ليالي مرة، وينبغي أن يزيد أو ينقص حسب حاجتها في التحصين فإن تحصينها واجب عليه .

ويجب على المسلم أن يمتنع عن إتيان زوجته وقت المحيض لأنه أذى وفساد قال تعالى : ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾ [البقرة ٢٢٢] .

ولم يكتف الإسلام بذلك بل جعل إنفاقك على زوجتك قربة إلى الله سبحانه وتعالى يجازيك عليها الجزاء الأوفى. قال ﷺ «ما أنفقه الرجل على أهله فهو صدقة، وإن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى فيِّ إمرأته» رواه البخاري ومسلم .

وأيضاً يضع العقوبة الرادعة لمن يفشي سر زوجته فعن أبي سعيد رضي اللّه عنه قال قال رسول اللّه ﷺ «إن أعظم الأمانة عند اللّه يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم يفشي سرها» رواه مسلم . وأيضاً نرى أن رضا الزوج عن زوجته يدخلها الجنة إذا كانت مؤمنة صالحة «وأيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة» الترمذي وابن ماجه . وقال ﷺ «إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها دخلت جنة ربها» رواه ابن ماجه .

«تحريم الفواحش»

ذكرنا أن الإسلام فتح باب الزواج لتصريف الشهوة الجنسية، ونرى أيضاً أن الإسلام وضع العقوبات الزاجرة الرادعة لكل من يتجاوز حدود الحلال ليقضي شهوته بالحرام .

لقد جاء القرآن الكريم ليحرم الفواحش قال تعالى : ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ والفواحش كل ما عظم قبحه واستقرت بشاعته في نظر العقول السليمة والفطرة المستقيمة. منها الظاهر للعيان ومنها المستتر في الضمير، ولقد حارب الإسلام الفاحشة حماية للمجتمع من الانحلال. ووضع الضوابط التي تسد الطريق على الفاحشة أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر .

١ - حرم الإسلام الخلوة بالمرأة الأجنبية .

٢ - حرم على المرأة التبرج والتزين بما يغري النفوس ويلعب بعقول الرجال قال تعالى : ﴿ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن﴾[النور : ٣١] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «المرأة عورة فإن خرجت استشرفها الشيطان» الترمذي وقال حسن صحيح .

٣ - يحرم على الرجل أن يدخل على امرأة غير محرم وزوجها غائب «ولا يدخل بعد يومه هذا على مغيبه إلا ومعه رجل أو إثنان» رواه مسلم .

٤ - أمر المرأة والرجل بغض البصر قال تعالى : ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون.وقل للمؤمنات يغضضن من

أبصارهن ويحفظن فروجهن» [النور ٣٠، ٣١] .

لقد حذر الإسلام من النظر بقوله صلى اللّه عليه وسلم «النظرة سهم من سهام ابليس» إن الإسلام يرفض الاحتفالات المشبوهة التي تؤدي إلى إختلاط الرجال بالنساء قال ﷺ «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس إمرأة لا تحل له» .

إن الإسلام يمنع الصداقات الفاسدة والصلات المشبوهة ويحذر المرأة من أن تكشف ثيابها خارج بيتها قال صلى اللّه عليه وسلم «ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت ما بينها وبين اللّه من حجاب». ونجد في المقابل ما أعده اللّه لمن يغض بصره مخافة للّه قال ﷺ «ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغض بصره إلا أخلفه اللّه عبادة يجد حلاوتها» .

٥ – أمر المرأة والرجل بحفظ الفرج وجعل حفظ الفروج من صفات المؤمنين ﴿والذين هم لفروجهم حافظون،إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين،فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون﴾ [المؤمنون ٥،٦،٧] .

٦ – شرع الاستئذان قبل الدخول على البيوت لتحفظ كرامة البيوت ومراعاة لحرمتها قال تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون﴾ [النور ٢٧] .

٧ – حرم الميوعة في الخطاب والتكسر في المشية لأنها من سبل الشيطان لاقتراف الفاحشة قال تعالى ﴿فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً﴾ [الاحزاب ٣٢] .

إن إرتكاب الفواحش تجاوز للحد، وطغيان يؤدي إلى البغي وقطع الأرحام، وإن من أعظم الفواحش فاحشة الزنا، لقد حرم الإسلام الزنا وحرم كل ما يوصل إليه من نظر ولمس واختلاط، لأنه يريد مجتمعاً طاهراً لقد حرم الإسلام النظرة الخائنة والزينة المتبرجة والجسد العاري المباح لكل ناظر لأنها دواعي للزنا .

إن إباحة الزنا تؤدي إلى حل روابط الأسرة وإلى ضياع الأنساب وإلى تسيب

الشباب قال تعالى : ﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا﴾ [الاسراء ٣٢] .

لقد جعل الإسلام من أعظم الذنوب الزنا ففي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال : قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم قال «أن تجعل للّه ..... وهو خلقك» قلت ثم أي قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قلت ثم أي قال «تزاني خلية جارك» .

وفي المقابل إمتدح الله المتعففين الحافظين فروجهم قال تعالى : ﴿والحافظين فروجهم والحافظات﴾ [الاحزاب ٣٥] وقال ﷺ فيمن يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف اللّه» رواه مسلم .

ومن أراد المزيد فعليه بقراءة سورة النور فقد بينت أحكام الزنا وبينت السبل لحماية الأعراض من أن تنتهك .

الآدب القرآني في تناول موضوع الغريزة الجنسية

إن الناظر لآيات كتاب اللّه سبحانه وتعالى يرى الأدب العالي والألفاظ المحتشمة، والتي تناولت العلاقة بين المرأة والرجل .

إقرأ قوله تعالى : ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنّىٰ شئتم﴾ [البقرة ٢٢٣]. عملية الحرث يقوم بها الرجل، وما المرأة إلا محلاً للانبات ومستودعاً للحياة ورغم أن الآية تتناول موضوعاً جنسياً إلا أنها لا تعري اللفظ لأن تعرية اللفظ من شأنها أن تجرح المشاعر .

قال تعالى : ﴿فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم اللّه﴾ [البقرة ٢٢٢] .

هذا نص قرآنيّ يبين المكان الذي يأتي الرجل منه زوجته إلا وهو القبل ويحرم إتيان المرأة من دبرها قال ﷺ «من أتى إمرأة في دبرها لم ينظر اللّه إليه يوم القيامة» .

انظر إلى اللفظ القرآني لتجد الجمال والكمال والآدب الرباني في قوله تعالى ﴿وقدموا لأنفسكم﴾ [البقرة ٢٢٣] إشارة رائعة لملاعبة الزوجة ومداعبتها بما يثير داعية الجماع عندها قال ﷺ «لا يقص أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة وليكن بينهما رسول قيل وما الرسول يا رسول اللّه قال القبلة والكلام» رواه الديلمي .

قوله تعالى : ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾ [البقرة ١٨٧] . شبه الزوجين باللباس

المشتمل على صاحبه فكأنهما جسد واحد .

قوله تعالي : ﴿وابتغوا ما كتب الله لكم﴾ [البقرة ١٨٧] أبعد عن الذهن معنى الشهوة المجردة واللذة الحسية ووجه الأنظار نحو غرض سامي وهدف عظيم ألا وهو طلب الولد الصالح .

قوله تعالى ﴿وقد أفضى بعضكم إلى بعض﴾ [النساء ٢١] . أي لابس كل منكم صاحبه وخالطه تمام المخالطة وهذا كتابه عن الجماع قوله تعالى أيضاً ﴿فلما تغشاها﴾ [الاعراف ١٨٩] فهذا أروع تعبير عن الجماع .

هذا الأدب الرفيع يجب أن نتعلمه، لنعلمه للآخرين لأن التربية الجنسية إذا قام عليها فضلاء وفضيلات أتت ثمارها طيبةً طاهرة وتكون لدينا جيلاً فاضلاً، وإذا قام بها من ينقصهم الآدب والشرف، أخرجوا لنا جيلاً لا يخجل من الاسفاف في ألفاظه وتعابيره، وما هو رائج في هذا الزمن يد ل على صحة ما نقول فكم هي نابيه وقبيحة تلك الألفاظ التي تدور على ألسنة الشباب في هذه الأيام .

أهـــم المراجـــع

١ – القرآن الكريم

٢ – صحيح البخاري محمد بن اسماعيل البخاري

٣ – صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج القشيري

٤ – التاج الجامع للأصول : منصور علي ناصيف

٥ – المرأة في القرآن الكريم : عباس محمود العقاد

٦ – المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها : عبد الله عفيفي

٧ – المرأة في التصور الإسلامي : عبد المتعال محمد الجبري

٨ – مركز المرأة في الإسلام : عبد المتعال محمد الجبري

٩ – المفهوم الإسلامي لتحرير المرأة : عائشة عبد الرحمن «بنت الشاطىء»

١٠– ماذا عن المرأة : نور الدين العتر

١١– المرأة بين الفقه والقانون : د . مصطفى السباعي

١٢– لماذا نتزوج : عبد المنعم قنديل

obeikandl.com

obeikandl.com

تم طبع هذا الكتاب
بمطبعة الصنائعى